تفريغ شرح

كتاب الجامع

من بلوغ المرام

للإمام الحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي
ابن محمد بن حجر العسقلاني
المتوفى سنة ٨٥٢ هجرية

فضيلة الشيخ الدكتور
محمد بن هادي المدخلي

قام بها
فريق التفريغات بموقع ميراث الأنبياء

miraath.net
ميراث الأنبياء
www.miraath.net

بسم الله الرحمن الرحيم

يسر موقع ميراث الأنبياء أن يقدم لكم تسجيلًا لدرسٍ في شرح:

كتاب الجامع من بلوغ المرام

ألقاه فضيلة الشيخ الدكتور محمد بن هادي المدخلي

-حفظه الله تعالى-

في جامع التقوى بمدينة جازان، نسأل الله -سبحانه وتعالى- أن ينفع به الجميع.

الدرس الثاني

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:

فيسرنا في هذه الليلة ليلة الجمعة، الليلة الخامسة من شهر ربيع الثاني عام أربعة وثلاثين وأربعمائة وألف من هجرة المصطفى -صلى الله عليه وسلم-،

يسرنا أن نستأنف الحديث على أحاديث كتاب الجامع من كتاب بلوغ المرام من أدلة الأحكام لحافظ الحديث في عصره وحامل رايته في زمانه، الحافظ فضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني -رحمه الله تعالى- والذي كنا قد بدأنا بقراءة شيء منه والتعليق عليه بما يناسب الوقت في الملتقى السابق، المنعقد في هذه المدينة مدينة جازان بجامع خادم الحرمين الشريفين، واليوم نستكمل مابقي من كلام على هذه الأحاديث حسب ماييسر الله -سبحانه وتعالى- لنا ونسأل الله الإعانة والتوفيق.

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين، اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا برحمتك يا أرحم الراحمين،

قال الحافظ ابن حجر في شرح كتاب الجامع باب الأدب.

المتن:

وعن ابن عمر–رضي الله عنهما– أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– قَالَ: ((إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ اَلشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ)) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ – صلى الله عليه وسلم–: ((كُلْ، وَاشْرَبْ، وَالْبَسْ، وَتَصَدَّقْ فِي غَيْرِ سَرَفٍ، وَلَا مَخِيلَةٍ)) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَأَحْمَدُ، وَعَلَّقَهُ اَلْبُخَارِيُّ.

الشرح:

الحمد لله، هذان الحديثان تتمة يتم بهما الباب، والحديث الأول يُبَيِّنُ فيه النبي –صلى الله عليه وسلم– شيئا من آداب الأكل ألا وهو الأكل باليمين وكذا الشرب باليمين، فإن الواجب على المسلم أن يأكل ويشرب بيمينه، ولايجوز له أن يأكل ويشرب بشماله لأن هذا من عمل الشيطان، ومادام كذلك فإن هذا دليل على حرمة الشرب بالشمال وحرمة الأكل بالشمال،

إذ إضافة ذلك الفعل إلى الشيطان دليل على تحريمه، إضافة الفعل ألا وهو الشرب بالشمال والأكل بالشمال دليل على تحريمه في حق المسلم، إلا أن يكون ثمة عذر فإنه إذا وجد العذر فهذا شيءٌ آخر والقاعدة في ذلك قوله -جلّ وعلا-: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩]

فمن كسرت مثلًا يده ولا يستطيع التناول بها، أو جُبّرت ولا يستطيع التناول بها أو ما كان في هذا المعنى، فإنّ لهذا أن يشرب بشماله، ويأكل بشماله لأنه إنما فعل ذلك اضطرارًا لا اختيارا،

والحاصل هذه الصورة نراها الآن مع كثرة اشتهار حديثها بين أهل الإسلام أعني حديث ((فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ))[1] مع اشتهار هذا الحديث بين المسلمين ومعرفتهم به عامةً وخاصة، إلا أنّا نلاحظ أيضًا في هذه الآونة كثرة الشرب بالشمال والأكل بالشمال، تقليدًا

1- سنن الترمذي – كِتَاب الْأَطْعِمَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – لا يأكل أحدكم بشماله ولا يشرب بشماله فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله

لأعداء الله الكفرة فإنهم يأكلون بالشمال ويشربون بالشمال، فهذا لا يجوز لمسلمٍ أن يفعله،

فالواجب التأدب بآداب الإسلام وقد جاء في حديث عمرو بن أبي سلمة -رضي الله عنه- ربيب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وابن أخيه من الرضاع أبو سلمة المخزومي أخو النبي -صلى الله عليه وسلم- من الرضاع وربيب النبي -صلى الله عليه وسلم- نشأ في حجره، ((قال: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا غُلَامُ سَمِّ اللَّهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ)) قال -رضي الله عنه- ((فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ))[2] ، يعني هذا هو طريقي في الطعام، الواجب على المسلم أن يأكل بيمينه وأن يشرب بيمينه وأن لا يأكل بشماله ولا يشرب بشماله تقليدًا للشيطان -عياذًا بالله من ذلك- والشيطان إنما يأمر بالفحشاء والمنكر فمن أطاعه فقد وقع في ذلك -عياذًا بالله-.

[2]- صحيح البخاري - كِتَاب الْأَطْعِمَةِ - بَاب التَّسْمِيَةِ عَلَى الطَّعَامِ وَالْأَكْلِ بِالْيَمِينِ

والآن بعض الناس يقع في شيءٍ من هذا لا من باب القصد فتجده يأكل باليمين ويشرب بالشمال فيقع في نصف القضية،

فمثلًا يأخذ السندوتش باليمين مثال وتبقى زجاجة العصير أو علبة العصير في الشمال فيشرب بها،

وهذا أيضًا لا يجوز فإنه قد أصاب في واحدة وأخطأ في الثانية،

والواجب عليه أن يضع طُعمته ويأخذ علبة العصير أو قدح العصير أو كوب العصير ويشرب بيمينه كما أكل بيمينه، وبعضهم يقع فيه تساهلًا فتجده في المطعم يأكل بالشوكة والملعقة فإذا أكل بالملعقة أكل باليمين وإذا تناول بالشوكة أكل بالشمال وهذا مثل الصورة الأولى تمامًا، نصف صواب ونصفٌ خطأ نصفٌ على السُنّة ونصفٌ اتُبع فيه الشيطان -عياذًا بالله من ذلك- فالواجب عليه أن يضع الملعقة وإذا احتاج إلى الشوكة أخذها بيمينه وغرز بها ما شاء ثم أكله وتناوله بيمينه،

وأما الحديث الآخر وهو حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-:

((كُلْ، وَاشْرَبْ، وَالْبَسْ، وَتَصَدَّقْ فِي غَيْرِ سَرَفٍ وَلَا مَخِيلَةٍ)) وهذا

الحديث يبين لنا فيه المقدارة الجائزة أكلًا وشربًا ولبسًا وتصدقا، لا كذلك ما أخطأتك اثنتان الإسراف والمخيلة،

وهذا الحديث حديث حسن، فإن المصنف -رحمه الله- عزاه إلى أبي داود وأحمد،

النبي -عليه الصلاة والسلام- في هذا الحديث يبين الحدود، لك أن تأكل وتشرب من غير إسراف، فلا تتجاوز الحد، والله -جل وعلا- قد بين لنا ذلك، فقال -جل وعز-: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ﴾ [الأعراف: ٣١] لم؟ ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١] -سبحانه وتعالى-،

والإسراف مجاوزة الحد المسموح به، فيأكل حاجته وما عدا ذلك لا يجوز له أن يزيد عليه، فيتركه يُرمى، فإن هذا من كفران نعمة الله -تبارك وتعالى-،

وهكذا الشراب، يشرب في غير إسراف، يشرب بقدر حاجته، وقد بين النبي -صلى الله عليه وسلم- مقدار ذلك كله، فجعل ثلثًا للطعام، وثلثًا للشراب، وثلثًا للنفس حيث قال -عليه الصلاة والسلام-: ((مَا

مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ))[3]، البطن لا يقف عند حد بصاحبه، فينبغي لصاحبه أن يسلك معه السلوك الشرعي، فإن كان لا محالة، فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه،

فالإسراف لا يجوز، يشرب قليلًا من القارورة، ثم يُرمى الباقي، فلا يجوز إسراف في الماء، والناس الآن كما تعلمون شح الماء، وحاجتهم إلى الماء، وخصوصا في الجزيرة العربية،

في هذه الآونة، الحكومات تنفق الأموال الطائلة على جلب المياه الصالحة للشرب وتتكلف في ذلك كثيرًا من الأموال، وربما اضطرها أيضًا إلى إنشاء محطات التحلية لتوفر الماء الحلو للمسلمين ليشربوا، توفر لهم هذا الماء بعد جهد جهيد، فقطرة الماء غالية، فالواجب على الإنسان أن يشرب بقدر حاجته، ويحفظ الباقي فلا يرمي العلبة فإنه ربما احتاج إليها وليجعلها معه، فربما توضأ بباقيها أو تمضمض به أو جاءه العطش في مكان لا ماء فيه، فإياك أيها المسلم والإسراف،

[3]- سنن الترمذي – كِتَاب الزُّهْدِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بَاب مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ كَثْرَةِ الْأَكْلِ

وهكذا الصدقة ينبغي أن تتصدق أيضا في غير إسراف، فلا تتجاوز الحد، فلا تدع أولادك فقراء محاويج محتاجين ومُعوزين وأنت تتصدق، لأ، فإن أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى، والأقربون أولى بالمعروف، والصدقة على ذوي القربة صدقة وصلة، وعلى البعيد، صدقة فقط، فينبغي لك أن تحفظ شيئا من مالك لنفسك لتحميها من المذلة، ولورثتك لتحفظهم من ذل المسألة ومهانة الحاجة، كما قال النبي –صلى الله عليه وسلم– لسعد –رضي الله عنه–: ((إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ))[4] فانفق وتصدق لكن إياك أن تتجاوز الحد المحدود لك،

وأما المخيلة فإنها ممقوتة أيضا، ممقوتة في الأكل، وفي الشرب، وفي اللبس، وكذا في الصدقة أيضا لأن المراد منها مدح الناس، ومراءاة الناس، –نسأل الله العافية والسلامة– فإذا تجاوز العبد حده في الأكل والشرب وقع في كفران النعمة،

[4]- صحيح البخاري - كِتَاب الْجَنَائِزِ - بَاب رِثَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعْدَ بْنَ خَوْلَةَ

وإذا تجاوز العبد حده في اللبس وقع في مصيبة الكبر والأشر والبطر، – نسأل الله العافية والسلامة– لأنه يحب أن يخرج على الناس أعلى منهم وأكبر منهم فيورثه في ذلك الكبر في قلبه –عياذا بالله من ذلك–

وكما أن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده كما هو عند أحمد في هذا الحديث فإن فيه زيادة، قال: ((إِنَّ اللهَّ يُحِبُّ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى عَبْدِهِ نِعْمَةً أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَيْهِ)) فكما أن الله يحب أن يرى أثر نعمته عليك أيها العبد، فلا تكون غنيا وثيابك أسمال بالية كأنك من أحط الناس دخلا وقوتا وكسبا، تظهر بمظهر الفقير المحتاج المعوز، هذا خطأ لم؟

لأن الله إذا أنعم على عبد يحب أن يرى نعمته عليه، فالبس، البس ما أباح الله لك، لكن من غير أن تسرف ومن غير أن تختال على عباد الله – تبارك وتعالى– فالمخيلة هي الكبر،– نعوذ بالله من ذلك–.

فالواجب على العبد أن يحذر هذا وأن يكون قانونه في أكله وشربه وصدقته ولبسه، الاقتصاد والتوسط والاعتدال، فإن خير الأمور أوسطها

المتن:

قال –رحمه الله تعالى–: بَابُ اَلْبِرِّ وَالصِّلَةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ –رضي الله عنه– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ –صلى الله عليه وسلم–: ((مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ)) أَخْرَجَهُ اَلْبُخَارِيُّ.

وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ –رضي الله عنه– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ –صلى الله عليه وسلم–: ((لَا يَدْخُلُ اَلْجَنَّةَ قَاطِعٌ)) يَعْنِي: قَاطِعَ رَحِمٍ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

وَعَنْ اَلْمُغِيرَةِ بْنِ سَعِيدٍ –رضي الله عنه– عَنْ رَسُولِ اَللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– قَالَ: ((إِنَّ اَللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ اَلْأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ اَلْبَنَاتِ، وَمَنْعًا وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ اَلسُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ اَلْمَالِ)) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَعَنْ عَبْدِ اَللَّهِ بْنِ عُمَرَ –رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا–، عَنْ اَلنَّبِيِّ –صلى الله عليه وسلم– قَالَ: ((رِضَا اَللَّهِ فِي رِضَا اَلْوَالِدَيْنِ، وَسَخَطُ اَللَّهِ فِي سَخَطِ اَلْوَالِدَيْنِ)) أَخْرَجَهُ اَلتِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ اِبْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ

الشرح:

هذا الباب باب البر والصلة ،البر المراد به الإحسان وإيصال الخير

للناس، والمراد بالصلة هنا صلة الرحم،

والأحاديث التي أوردها المصنف -رحمه الله تعالى- في هذا كلها ظاهرة في مناسبتها لهذا التبويب، فأول حديث تلاه علينا أخونا -جزاه الله خيرًا- حديث أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ: رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ((مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ)) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ،

وقد جاء بلفظ ((مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ)) بدل ((مَنْ أَحَبَّ))، وقوله: أن ((يُنْسَأُ لَهُ فِي أَثَرِهِ)) يعني يُزاد له في عمره جاء ذلك عند الترمذي -رحمه الله- ((يُنْسَأُ لَهُ فِي أَثَرِهِ))؛ الترمذي قال: يعني بهذا الزيادة في العمر.

وهذا الحديث، حديث عظيم في بيان فضل صلة الرحم فإنها سبُب لطول العُمر، كما جاء به هذا الحديث ولا شك أن هذا الحديث ظاهر في بركة وفي فضلِ الصلة؛

ومعناه أن هذا بالنسبة إلى عِلْم الله -تبارك وتعالى-، فمثلًا الله -جلَّ وعلا- حينما وكَّل الملك بالكتابة، كتابة العُمر كما في حديث الصادق المصدوق في خلق ابن آدم أربعين، أربعين، أربعين يعني أربعة أشهر فإذا

تمت؛ بعث الله -سبحانه وتعالى- إليه المَلَكُ لكتابة أربع كلمات، ومنها أجله وشَقِيٌّ أوسَعِيدٌ، فالله -سبحانه وتعالى- قد عَلِم أن هذا الإنسان سيصل رحمهُ ويكون من أهل الوصل،

فالذي في عِلْم الله أن هذا الإنسان واصلٌ لرحمِهِ أو أن هذا الإنسان قاطعٌ لرحمِهِ، هذا الذي في عِلْم الله لا يتقدم ولا يتأخر، فيُؤمرُ به الملك، فيُكتب ذلك للواصل والقاطع،

فمثلًا لو كان فلان من الواصلين كما ذكر الحافظ وغيره، قال الملك إن عُمّر فلان مثلًا مائة سنة هذا بسبب الوصل وإن عُمّر ستين بسبب القطع، إن كان واصلًا فمائة وإن كان قاطعًا فستين، والملك لا يعلم هل هو واصلٌ أم قاطع، لكن الذي في عِلْم الله أنه واصل فيُعمر مائة يكتب له المائة والعكس للقاطع؛

الله -جل وعلا- منذ أن ذرأ وبرأ يعلم أن فلانًا سيكون قاطعا فيقال إن كان قاطعًا فستين، وإن كان واصلًا فمائة، فالذي في علم الله لا يتغير ولا يتبدل، وهو إيش؟ الستون، ستون عامًا، فيكتب له هذا،

فالملك لا يعلم فالذي يكون في جانب الملك هو الذي يكون فيه الزيادة

والنقصان، أما الذي في علم الله فهذا الذي لا يتعدل ولا يتغير ولا يتبدل، وبهذا يجمع بين هذا الحديث وبين قول الله -تبارك وتعالى-: ﴿ يَمْحُو اللَّـهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾[الرعد:39]،

أيها الملك إن كان فلان قاطعًا فستين وإن كان واصلًا فمائة، الملك لا يعلم، لكن في سابق علم الله أن هذا الإنسان إيش؟ واصل، فيحصل المحو والإثبات فيما يتعلق بعلم الملك، لأن الملك لا يعلم لكن في علم الله السابق الأزلي أن هذا سيكون واصلًا، فيكون التغيير فيما علمه الملك، واضح؟ والعكس إن كان واصلًا فمائة، وإن كان قاطعًا فستين، والله يعلم من حال هذا الإنسان أنه سيكون قاطعًا فحينئذٍ يقال للملك هذا، ويكون الأمر بالنسبة لعلم الملك هذا الرجل يكون قاطعًا فيسجل له الستين، فالحديث على ظاهره، والله -جل وعلا- قد جعل لحكمته صلة الرحم سببًا شرعيًا لطول العمر، وهذا لا ينافي كما قلنا ما هو معلوم من الدين بالضرورة أن العمر مقطوع به،

ولا شك أن هذه الأسباب الشرعية التي وردت بها النصوص دالة على هذه الآثار الجميلة، والله -سبحانه وتعالى- قد بين لنا ذلك على لسان

رسوله –صلى الله عليه وسلم– حينما قال: ((اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ ، أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ)) ثم قرأ النبي – صلى الله عليه وسلم – بعد هذا: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ (٥) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ (٦) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ (٧) وَأَمَّا مَن بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ (٨) وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ (٩) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ (١٠)﴾

[الليل: 5-10]،

فهذا لا شك أنه من الأسباب التي جاءت بها النصوص الشرعية، وينبغي للمسلم أن يعمله فهذه الأعمال الحسنة دالة على زيادة العمر وأنها يبارك بسببها للإنسان في عمره، فعلى هذا ينبغي للإنسان أن يتدبر ويعتبر في مثل هذه النصوص، ويحذر القطيعة، قطيعة الرحم.

((فإن الرحم حينما خلقها الله –جل وعلا– تعلقت بالعرش فقالت هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنْ الْقَطِيعَةِ قَالَ أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ قَالَتْ بَلَى يَا رَبِّ قَالَ فَذَاكِ))[5]

[5]- صحيح البخاري - كِتَاب تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ - سُورَةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَاب وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ

فعلى المسلم أن يعرف خطورة هذا الأمر وفضل هذا الأمر بالنسبة له أن فضله يعود إليه بإطالة عمره والبركة له فيه وخطورته يعود إليه بنقصان العمر ومحق البركة -نسأل الله العافية والسلامة-.

وهو دليل على وجوب صلة الرحم، ورحم الإنسان هم ذوو قرابته الذين له بهم صلة في نسبه أمهات، عمات، خالات وهكذا بنات، أخوات وهكذا فإن هؤلاء قد أمر الله -سبحانه و تعالى- بوصلهم، فحقوقهم علينا عظيمة ويجب القيام بها،

ويكفيك نذيرا في بيان خطورة قطع الرحم قوله -صلى الله عليه وسلم- في حديث جبير بن مطعم الذي سمعناه، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ)) يعني قاطع رحم ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ (٢٢)أُولَـٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّـهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ (٢٣)﴾[محمد: ٢٣ -٢٢]

انظروا هنا لا يدخل قاطع (يعني رحم) الجنة، وهذه الآية فيها لعن الله للذين يقطعون ما أمر الله -سبحانه وتعالى- به أن يوصل ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ فقطيعة الرحم من

الإفساد في الأرض ﴿ أُولَـٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّـهُ فَأَصَمَّهُمْ ﴾ أصم آذانهم عطل أسماعهم عن الانتفاع ﴿ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ ﴾ عن الاتباع فهؤلاء لا تنفع فيهم نصيحة ولا تؤثر فيهم -نعوذ بالله من ذلك- واللعن من الله والطرد والإبعاد من رحمته، وإذا لعن العبد من الله طرد من رحمته، ورحمته هي الجنة -نسأل الله العافية والسلامة-.

فليختر المسلم الخير لنفسه وليحذر من أن يوقعها في الشر، وأما حديث المغيرة بن شعبة -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: ((إنَّ اللهَ تعالى حرَّمَ عليكم عقوقَ الأمَّهات)) هذا الأمر الأول ((وَوَأْدَ البناتِ)) هذا الأمر الثاني ((وَمَنْعًا وَهَاتِ)) هذا الثالث.

عقوق الأمهات، الأم شأنها عظيم، والنبي -صلى الله عليه وسلم- قد جعل الجنة عند قدميها فقال لمن سأله الجهاد ((فَقَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ ؟ قَالَ نَعَمْ قال: فَالْزَمْهَا فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ رِجْلَيْهَا)) فالواجب على العبد أن ينتهز أسباب الوصول إلى مغفرة الذنوب، والدخول إلى جنة عرضها السماوات والأرض، والأبوان من أعظم الأسباب في هذا، النبي -صلى الله عليه وسلم- يقول: (الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ فَإِنْ شِئْتَ فَاحْفَظْهُ،

وَإِنْ شِئْتَ فَضَيِّعْهُ)) الأمر عائد إليك، فهل هذا تخيير؟ لا، هذا تهديد ((اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ)) هل معناه نفعل الذي نشتهيه؟ ونحب خيرًا أو شرًا؟ لا، وإنما هذا تهديد ﴿ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [فصلت:٤٠] يعني يرجع أمرنا إليه وسننقلب إليه فيوافينا بأعمالنا،

فعقوق الأمهات خَطَره عظيم، والله -سبحانه وتعالى- قد حرمه وجعل صاحبه ممن عرَّض نفسه للعقوبة لأنه لؤم في الطبع، وكفر للإحسان والمعروف،

فهذه الأم التي حواك بطنها، تسعة أشهر عانت الآلام والمتاعب، ورأت الموت والهلاك ساعة الولادة، صدرها لك وعاء، وثديها لك غذاء، لا يمكن أن تجازيها بحال من الحالات، فبدل أن تبرها تعقها! فإن العقّ -نسأل الله العافية والسلامة- قطع وقطيعة وهو لؤم في الطبع وكفر بالإحسان -نسأل الله السلامة والعافية-.

فهذه المرأة التي أحسنت إليك جزاؤها أن تحسن إليها وهذا الوالد الذي أحسن إليك جزاؤه أن تحسن إليه وألا تجازي الإحسان بالإساءة ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ﴾ [الإسراء:23]، أف أقل

شيء، كلمة مكونة من حرفين ﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ لو كان هناك شيء أقل من الأف لذكره الله -تبارك وتعالى- هذه الأم حقها عظيم، وإحسانها إليك عظيم فالواجب أن تقابل الإحسان بالإحسان، وأن لا تقابله بالكفران والطغيان -نسأل الله العافية والسلامة.

وهكذا الوالد كذلك يجب أن يُقابل إحسانه بالإحسان ولا يُقابل إحسانه بالكفران -عياذًا بالله من ذلك-، وقصة الرجل الذي قال له النبي-صلى الله عليه وسلم-: ((أَنْتَ وَمَالُكَ لأَبِيك)) تعلمونها؛ جاء يشتكي أباه إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه أخذ منه ماله، فقال: سله يا رسول الله فيم أنفقته؟ إنما أنفقته على عماته وأخواته يعني من بنات هذا الرجل، أخوات الإنسان هذا، قلَّت يد الوالد فأخذ من مال بنيه فتبلَّغ به في أداء حق بناته وأخواته اللاتي هن أخوات هذا الرجل وعمات هذا الرجل ما أخذته لأتكثر به أو أفسده عليه، إنما أخذته لأداء شيء من الحقوق عليَّ لهؤلاء المحتاجين إليه؛

جاء عند الترمذي أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال له: ((أَخْبِرْنَا عَنْ شَيْءٍ قُلْتَهُ فِي نَفْسِكَ مَا سَمِعَتْهُ أُذُنَاكَ)) فقال : أشهد أنك رسول الله

((والله لَقَدْ قُلْتُ فِي نَفْسِي شيئا مَا سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ)) فقال ((قُلْ)) فقال الأبيات التي تعرفونها جميعًا، فحينئذ قال له النبي -صلى الله عليه وسلم-:

((أَنْتَ وَمَالُكُ لأَبِيكَ))

غَذَوْتُكَ مَوْلُودًا وَمُنْتُكَ يَافِعًا تُعَلُّ بِمَا أَجْنِي عَلَيْكَ وَتَنْهَلُ

إِذَا لَيْلَةٌ ضَافَتْكَ بِالسُّقْمِ لَمْ أَبِتْ لِسُّقْمِكَ إِلا سَاهِرًا أَتَمَلْمَلُ

كَأَنِّي أَنَا الْمَطْرُوقُ دُونَكَ بِالَّذِي طُرِقْتَ بِهِ دُونِي فَعَيْنَايَ تَهْمُلُ

تَخَافُ الرَّدَى نَفْسِي عَلَيْكَ وَإِنَّهَا لَتَعْلَمُ أَنَّ الْمَوْتَ وَقْتٌ مُؤَجَّلُ

فَلَمَّا بَلَغْتَ السِّنَّ وَالْغَايَةَ الَّتِي إِلَيْهَا مَدَى مَا فِيكَ كُنْتُ أُؤَمِّلُ

جَعَلْتَ جَزَائِي غِلْظَةً وَفَظَاظَةً كَأَنَّكَ أَنْتَ الْمُنْعِمُ الْمُتَفَضِّلُ

فَلَيْتَكَ إِذْ لَمْ تَرْعَ حَقَّ أُبُوَّتِي فَعَلْتَ كَمَا الْجَارُ الْمُجَاوِرُ يَفْعَلُ

تَرَاهُ مُعَدًّا لِلْخِلافِ كَأَنَّهُ بِرَدٍّ عَلَى أَهْلِ الصَّوَابِ مُوَكَّلُ

فقال له النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((أَنْتَ وَمَالُكُ لأَبِيكَ)) فالبر إلى هذين الشخصين، إلى الوالد والوالدة أمر الله به وعظَّمه غاية التعظيم وجعله من أسباب النعمة العظيمة ألا وهي دخول الجنة أو النقمة الكبيرة العظيمة ألا وهي دخول النار،

وهكذا وأد البنات وهو قتلهن حيات، وقتل هذا الصنف من الناس وهن البنات قد كان من عمل الجاهلية، وذلك لأنهم كانوا يخافون العار، فكانوا يئدون البنت حية، يأخذونها ويدفنونها حية،

وفي هذا أنزل الله -جل وعز- ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ (٨) بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ (٩)﴾[التكوير:8-9]، ماذنبها؟ قتلت، فهذا فعل الجاهلية، لا يجوز وأد البنات، ومع أنه من العظائم ذمه الله وشنع على فاعليه، لكن انظروا إلى السبب عند أهل الجاهلية خوف العار، والآن بعض المسلمين وللأسف لا يستحي على عاره، ولا تأخذه الحمية على عاره فيدع البنات ويدع من ولَّاه الله -تبارك وتعالى- عليهم من غير أمر ولا نهي، ولا زجر، ولا ردع يخرجن كما شئن، ويفعلن ما شئن ويتبرجن كيف شئن لا يستحي من العاقبة -نسأل الله العافية والسلامة-.

فوأد البنات هو دفنهن حيات وهو من عمل الجاهلية، والله -سبحانه وتعالى- قد حررها.

((وَمَنْعًا وَهَاتِ))، منعا للحق بالواجب عليك، وهات سؤال ما ليس لك فيه حق، فتريد ما ليس لك فيه حق وتحرص على سؤالك، وتمنع ما

يجب عليك من أداء الحقوق، فهذا أيضا محرم، ولا يجوز للمسلم أن يتخلق به،

((وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ)) يعني الكلام فيما لا طائلة تحته، ((وَكَثْرَةَ اَلسُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ اَلْمَالِ))، هذه الأمور كرهها، والكراهة في عرف الشرع للتحريم مالم يكن صارف يصرفها عن ذلك، فيجب علينا جميعا أن نبتعد عن قيل وقال الذي لا فائدة تحته، ولا طائلة من ورائه.

وهكذا كثرة السؤال من غير حاجة، فإن السؤال لا يزال من عبد حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم وذل، المسألة ذل -نسأل الله العافية والسلامة-.

((وَإِضَاعَةَ اَلْمَالِ)) يعني إنفاقه فيما لا طائل تحته، لو كان من المباحات فإن هذا لا ينبغي للعاقل أن يسلكه، فكيف إذا أنفق وبالمحرمات هذا من باب أولى -نسأل الله العافية والسلامة-.

أما الحديث الثالث فهو حديث عبد الله بن عمرو، فالنبي -صلى الله عليه وسلم- يبين فيه أمرًا عظيمًا ألا وهو رضا الله في رضا الوالدين، وسخط الله في سخط الوالدين، وهذا حديث عظيم، فمن أعظم الأسباب

لرضا الله أن يطلب المرء إرضاء والديه أباه وأمه، ومن أعظم الأسباب الموجبة لمقت الله وسخطه إسخاط الوالدين، وإرضاء ما يكون بأداء حقهما، والبر بهما، والإحسان إليهما، والتودد إليهما، وبذل المعروف لهما، والقيام بخدمتهما، وأداء حقوقهما والسعي في تحصيل رضاهما وكسب ذلك،

وأما السخط فيكون في معصيتهما، إسخاط الوالد يكون في معصيتهما، وفي ترك طاعتهما، وفي التقصير في قضاء حوائجهما وأداء حُقوقِهما والقيام بالعِناية بهما وبشُئوُنِهما فإنّ هذا مِمَّا يُسخِطُهما فإذا سخِطا حلّ بك أيُّها العبدُ سخَطُ الله -عياذا بالله- من ذلك.

فاحرِص على البُعدِ عن مسَاخِط الله وعلى سُلوك الطّريق الذي يؤَدِّي بك إلى رِضَا الله -تبارك وتعالى- ومن وُفِّق لإرضاء والديه فقد وُفِّق لخيرٍ كثير، ومن نِعم الله -تبارك وتعالى- عليك أن يمنَّ عليك بالوالِدين يُمتِّعك بوجُودِهما فتكسِب بسبَبِهِما الخير العظيم، فمن رُزِق بقاء الوالِدين وأدرك ذلك ولم يقُم بحقِّهما ولم يُدخِلاهُ الجنّة فهو المحرُوم -عِياذًا بالله- من ذلك.

المتن:

قال –رحمه الله تعالى–:

وَعَنْ أَنَسٍ –رضي الله عنه– عَنْ اَلنَّبِيِّ –صلى الله عليه وسلم– قَالَ: ((وَاَلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِجَارِهِ – أَوْ لِأَخِيهِ– مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ)) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

وَعَنْ اِبْنِ مَسْعُودٍ –رضي الله عنه– قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اَللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– أَيُّ اَلذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: ((أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا، وَهُوَ خَلَقَكَ. قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ. قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ)) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

الشرح:

نسأل الله العافيَّة هذا الحديث، حديث أنس بنُ مالِك –رضِي الله عنه– النّبيُّ –صلّى الله عليه وسلّم– يُؤكِّدُ الأمر فيه باليمين حينَما قال: ((وَاَلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِجَارِهِ – أَوْ لِأَخِيهِ– على الشّك مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ)) وهذا من البِرِّ أن تُحِبّ الخير لأخيك المُسلم وجارك تُحبّ له الخير كما تُحِبُّ لنفسِك، هذا من البِر ولا شَك أنّ من قام بقلبِه هذا فقد عالجَ

نفسهُ مُعالجةً عظِيمة فأخرج داء الحسدِ منها، فإنّ النّفس تُحِبُّ أن يَكُون كلَّ شيء لها، فإذا أحبّ الإنسانُ لأخِيه ما يُحبُّه لنفسِه فهذا قد عالجَ نفسَهُ حتَّى أخرجَ داء الحسد، وحلّ محلّهُ البِرّ والصِلة لإخوانِه، والمُرادُ بالإيمانِ هُنا الإيمانُ الكامِل الذي ينقُصُه عدمُ وجُودِ ذلك، إذا لم يُوجد هذا في الإنسان نقصَ إيمانُه.

وأمّا الحديث الثّاني حديثُ ابنُ مسعُود -رضِي الله عنه- قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اَللهِّ -صلى الله عليه وسلم- أَيُّ اَلذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: ((أَنْ تَجْعَلَ للهِّ نِدًّا، وَهُوَ خَلَقَكَ))، هذا فِيه التحذِيرٌ من الشِّرك فهذا لا أعظَم منه وهو يُنافِي البِرّ حينَما قال الله -جلّ وعلا -: ﴿ وَلَـٰكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ ﴾[البقرة: ١٨٩] ﴿ وَلَـٰكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ﴾ [البقرة: ١٧٧] فالإيمان بالله -تبارك وتعالى- وحده هو رأس البِرِّ كلِّه،

ومن جعل لله نِدًّا فما برَّ ولا اتّقى ولا كافأ الإحسانَ بالإحسَان إذ الله الذي تفرَّدَ بخلقِك تُشرِكُ معه من لم يُشارِك في الخَلق وقد أنكَر الله -سُبحانه وتعالى- ذلك قال -جلّ وعلا-: ﴿ أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَّا يَخْلُقُ﴾ [النحل: ١٧] وقال-سُبحانَه وتعالى- مبينًا حال هؤلاء الذين عَدلوا به فعبدوا

معه غيره قال: ﴿ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شيئا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ [الأعراف: ١٩١]

فهؤلاء لا شك أنهم قد وقعوا في أعظم الكفر الذي هو ضد البِر - نسأل الله العافية والسلامة- فلا إثم ولا ذنب أعظم من هذا الذنب فإنه ضد البر، والعاقل بفطرته السوية يُنكر الشرك فكيف بنا وقد بعث الله إلينا رسولًا وأنزل علينا كتابًا،

كان زيد بن عمرو بن نُفيل والد سعيد بن زيد وهو من الحنفاء الذين ماتوا في الجاهلية كان ينكر على قريش هذا الباب ينكر عليهم وأد بناتهم ويقول إن شئتم أعطوني فيكفل البنات فإذا كبرت البنت عنده خيَّر أهلها إن شاءوا أخذوها وإن شاءوا تولى هو رعايتها، كان ينكر عليهم الوأد للبنات، وكان ينكر عليهم أيضًا الشرك بالله -جل وعلا- ويقول لهم: "يا معشر قريش الشاة خلقها الله وأنزل المطر فأنبت لها الكلأ وتذبحونها لغير الله والله أنكم لعلى دينٍ غير دين إبراهيم" فينكر عليهم، وكان ممن تنسكوا في الجاهلية وتحنثوا في الجاهلية وتعبدوا على بقايا ملة إبراهيم ولا يعلم الكثير منها، وتوفي أيام بعثة النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو عائد من بلاد الشام إلى مكة وكان على ظهره جراب أو مزادة فقطع الطريق عليه

لصوص يظنون بها مالًا فقتلوه وهو عائد إلى مكة لما أُخبِرَ بظهور النبي - صلى الله عليه وسلم- فقال فيه النبي - صلى الله عليه وسلم-: ((لقد رأيت زيد بن عمرو بن نُفيل البارحة يجُرُ أذياله في الجنة))

الشاهد أن السوي في الفطرة يُنكر الشرك بالله -تبارك وتعالى- وجعل الأنداد ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّـهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢] المقصود أنت تعلم أن الله هو الذي خلقك لم يخلُقك معه أحد فإذا كان هو الخالق وجب أن يكون هو المعبود وحدهُ، وهذا هو البر لذلك قال النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو خلقك، أنت تعلم أنه ما خلقك أحدٌ مع الله -تبارك وتعالى- فكما أنك أفردت الله بأفعاله، أفردته بالخلق أيقنت أنه لم يخلقك مع الله أحد أنت توقن بهذا فإذا كنت موقنًا بهذا فالمكافأة والبر ما هي؟ أن لا تعبد مع هذا الخالق أحدًا، فهذا هو البر رد الإحسان بالإحسان قلت: ثم أي؟ قال: أن تقتل ولدك خشيت أن يأكل معك وهذا الله -سبحانه وتعالى- قد نهى عنه في كتابه بقوله:

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾[الإسراء: ٣١] فهذا لا يجوز الرزق بيد الله -سبحانه وتعالى- وما

من نفس منفوسة إلا وقد كتب الله -سبحانه وتعالى- رزقها وأجلها وعملها وشقيةً أم سعيدة، فالرزق بيد الله -سبحانه وتعالى- هو الذي خلق وهو الذي رزق ﴿إِنَّ اللَّـهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨] فالأمر بيده فلا تخف من الولد وكثرة الولد فالذي خلقهم هو الذي تكفل بأرزاقهم فقتله ضد البر كيف؟ الله -سبحانه وتعالى- أنعم به عليك وبرك به فأحسن به إليك من أن تعيش وحيدًا ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ﴾[الأنبياء: ٨٩] ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُن بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا﴾[مريم: ٤] إيش المطلوب؟ ﴿فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا﴾ [مريم: 5-6] ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ﴾[الأنبياء: 83-84] إلى أن قال ﴿وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ﴾[الأنبياء: 90].

فالشاهد هذا من بر الله بك أن يرزقك الله الولد فتكافئ هذا البر بما بالكفران فتقتل الولد خشية أن يأكل معك، والله الذي خلقه قد تكفل برزقه فهذا ضد البر فمن هنا دخل هذا الحديث في باب البر والصلة،

قال: ثم أيُّ قال: ((أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ)) يعني زوجته، الحليلة هي الزوجة قال -جل وعلا- في ذكر المحرمات ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٣] فالحليلة هي زوجة الرجل، حلائل الأبناء هنا زوجات الأبناء يحرم على الأباء أن ينكحوا زوجات أبنائهم.

فهنا الحليلة هي الزوجة حليلة جارك هي زوجة الجار، ووجه ذكرها هنا في هذا الحديث المدخل في هذا الباب أن من البر أن تصون عرض جارك وتحسن إليه وتبتعد عما يؤذيه فإذا وقعت في هذا لم تقم ببر جارك ولا الإحسان إليه وإنما قمت بقطيعة هذا الجار والإساءة إليه، لأن الجار مأمون فإذا لم يقم بهذا فقد قطع ما أمر الله -سبحانه وتعالى- به أن يوصل في هذا الجانب:

وأغض طرفي إن بدت لي جارتي *** حتى يواري جارتي مثواها أو مأواها

حياءً من أن ينظر في حليلة جاره فكيف بمن زانى حليلة جاره؟ لم؟ لأن من وقع في هذا الباب لم يأمن جاره بوائقه والنبي -صلى الله عليه وسلم -

قال: ((وَاللهِ لا يُؤْمِنُ وَاللهِ لا يُؤْمِنُ وَاللهِ لا يُؤْمِنُ، قَالُوا وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟)) في روايه خاب وخسر من هو يا رسول الله؟- قال: ((لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ)).

والبوائق: جمع بائقة وهي الأمر العظيم.

فالذي يزني بحليلة جاره لم يأمن جاره بوائقه فوقع في هذا المنكر العظيم، ووقع في كفران حق الجار -عياذًا بالله- من ذلك نعم، وهذه الأمور قد انتظمتها آية الفرقان التي قال الله -سبحانه وتعالى- فيها ((أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ للهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ، ثمَّ أَيٌّ؟ قالَ: ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ، ثمَّ أيٌّ؟ قالَ: ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ)) أشار الله -سبحانه وتعالى- إليه بقوله ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّـهِ إِلَـٰهًا آخَرَ﴾[الفرقان: ٦٨] ((أَنْ تَجْعَلَ للهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ))- ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّـهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨] وهذا هو الذي قال به النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ)) فقتله بغير حق وقوله سبحانه وتعالى:- ﴿وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (68)

يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا﴾[الفرقان: ٦٨-٦٩]، فهذه الثلاث المسائل في هذا الحديث قد تضمنتها هذه الآية في سورة الفرقان.

المتن:

قال –رحمه الله تعالى–:

وَعَنْ عَبْدِ اَللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ –رَضِيَ اَللَّهُ عَنْهُمَا– أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ – صلى الله عليه وسلم– قَالَ: ((مِنْ اَلْكَبَائِرِ شَتْمُ اَلرَّجُلِ وَالِدَيْهِ. قِيلَ: وَهَلْ يَسُبُّ اَلرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. يَسُبُّ أَبَا اَلرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ)) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ –رضي الله عنه– أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ – صلى الله عليه وسلم– قَالَ: ((لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا، وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا اَلَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ)) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

عَنْ جَابِرٍ –رضي الله عنه– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ – صلى الله عليه وسلم–: ((كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ)) أَخْرَجَهُ اَلْبُخَارِيُّ.

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ –رضي الله عنه– قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ –صلى الله عليه وسلم–: ((لَا تَحْقِرَنَّ مِنْ اَلْمَعْرُوفِ شيئا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ))

الشرح:

نعم حديث عبدالله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: ((مِنْ اَلْكَبَائِرِ شَتْمُ اَلرَّجُلِ وَالِدَيْهِ)) من الكبائر أن يسب الرجل والديه، انظروا ماذا كان موقف أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من هذا؟ استغربوا، موقفهم ما هو؟ الاستغراب، قالوا: ((وَهَلْ يَسُبُّ اَلرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟)) انظر دهشة واستغراب لهذا الأمر ((وَهَلْ يَسُبُّ اَلرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟)) هذا ما هو معقول عندهم كيف يسب الرجل والديه؟

فبين لهم -صلى الله عليه وسلم- كيف يسب الرجل والده ووالدته يعني ما يسبهما مباشرةً فقال -عليه الصلاة والسلام- حينما قالوا: ((وَهَلْ يَسُبُّ اَلرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. يَسُبُّ أَبَا اَلرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ))

يعني زيد من الناس يسب أبا عمرو فيأتي عمرو فيسب أبا زيد، وزيد يسب أم عمرو فيأتي عمرو ويسب أم زيد فيكون سابًا لهما لا بالمباشرة ولكن بالتسبب.

فجعله النبي -صلى الله عليه وسلم- سابًا لأبيه وأمه لوالديه، فكيف

اليوم ونحن نسمع من يسبهما مباشرةً، هذا عند الأولين ما يتصور أبدًا أن يسب الرجل أباه ويسب أمه، فأخبرهم بالصورة النبي -صلى الله عليه وسلم- التي هي بمثابة مسبته هو لأبيه ومسبته هو لأمه أن يتسبب في سب الغير لأبيه وأن يتسبب في سب الغير لأمه، وذلك بأن يسب أبا الغير وأم الغير فهذه كأنك أنت الذي سببت أباك وأمك،

فكيف اليوم يوجد في هذا العصر من يسب أباه مباشرةً هو بلسانه ويسب أمه مباشرةً هو بلسانه -عياذًا بالله- هذا أمر ما كان مألوفًا هذا الأمر مستنكر عند الكرماء والشرفاء والفضلاء من الناس لا يتصورونه فجاء النبي - صلى الله عليه وسلم- به مفسرًا لهم على هذا النحو فكيف لو رأوا زماننا هذا الذي يسب فيه الرجل أباه مباشرة ويسب أمه هو بنفسه مباشرة -نسأل الله العافية والسلامة-، فهذا من الكبائر جعله الله - سبحانه وتعالى- من الكبائر على لسان رسوله -صلى الله عليه وسلم- والكبائر صاحبها متوعد بنار من الله -تبارك وتعالى- وسميت الكبائر كبائر لعظمها ولفحشها ولفداحة إثمها.

إذ الوالد أبًا كان أو أمًا لا يستحق منك هذا الجزاء أن تتسبب في لعنه

فضلًا عن أن تسبه أنت إنما الواجب عليك بره وإحسانه كما تقدم لا أن تتسبب في لعنه فضلًاعن أن تسبه أنت -عياذًا بالله من ذلك-.

ففي هذا دلالةٌ على أن سب الرجل لوالدية من الكبائر، إذا كان السب غير مباشرٍ فكيف به إذا كان مباشرة منه هو لأبيه أو لأمه!، -نعوذ بالله من ذلك-،

وفيه أيضًا التنفير من هذا العمل بتعظيمه وتقبيحه حيث جعله -صلى الله عليه وسلم- من الكبائر، فإن النفوس تفر من العظائم، عظائم الذنوب وما يقع في هذا إلا من تبلد إحساسه وهانت عليه نفسه -عياذًا بالله-،

وفيه أيضًا من الفوائد بيان عِظم منزلة الوالدين حيث أنزلهما ربنا -تبارك وتعالى- المنزلة العظيمة وجعل شتمهما فعلًا كبيرًا وجرمًا عظيمًا،

وأما الحديث الثاني وهو حديث أبي أيوب -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: ((لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا -يعني بعد الثلاث ليال- وَيُعْرِضُ هَذَا،

وَخَيْرُهُمَا اَلَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ)) متفق عليه، ففيه بيان حرمة الهجر للمسلم فوق ثلاث وهذا فيما كان من أمور الدنيا،

إذا مثلًا اختصمت أنا وزيد من الناس في أمر من أمور الدنيا فأعرضت عنه لا أسلم عليه الليلة الأولى، الثانية، الثالثة، بعدها لا يجوز قطيعته سواء في أرض أو في مال أو اعتدى عليك في عرض سبك ونحو ذلك، لا تجوز قطيعته بعد الثلاث ليال، تسلم عليه فإذا لقيته وأعرض عنك فلا تعرض عنه أنت كن خير الرجلين، فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: ((وَخَيْرُهُمَا اَلَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ)) فكن خير الرجلين ولا تنتظر أن تكون المفضول، كن الفاضل وهذا كما قلنا مقيد بما إذا كان الأمر الذي بسببه حصل الهجر من أمور الدنيا،

أما إذا كان لأمر الدين، الهجر في دين الله فلا بأس أن يهجر فوق الثلاث ليال، ويدل على ذلك هجر النبي -صلى الله عليه وسلم- لبعض أصحابه فوق ثلاث، حيث هجر الثلاثة الذين خلفوا خمسين ليلة ﴿حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّواْ أَن لاَّ مَلْجَأَ مِنَ اللّهِ إِلاَّ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُواْ ﴾ [التوبة: 118]، أنزل الله توبتهم،

فإذًا الهجر لأجل الدين شيء والهجر لأجل الدنيا شيء آخر ، ثم الهجر لأجل الدين ينقسم إلى مرتبتين:

- إما أن يكون الهجر لإنسان بسبب الفسق والمعاصي وهو سني على الطريق، الانتقاد صحيح، الطريقة صحيحة لكنه عنده بعض المعاصي فهذا تهجره لعل هذا الهجر يؤثر فيه فيرتدع ويترك هذه المعصية من شرب دخان، أو سماع غناء، أو حلق لحى، أو نحو ذلك فإذا كان الهجر لا ينفع معه يزيده شرًا فلا تهجره، صله وأمره بالمعروف وانهاه عن المنكر، هذه المرتبة الأولى .
- المرتبة الثانية من الهجر بسبب الدين أن يكون الهجر لأجل البدعة، فهذا يهجر على التأبيد حتى يتوب ويرجعَ عن بدعته كما فعل النّبيّ -صلّى الله عليه وسلّم- مع النّفر الثّلاثة الذين تابُوا هجرهُم -صلّى الله عليه وسلّم- كان لا يُسلِّم عليهِم وأمر بأن لا يُسلّم عليهم، أمر الصّحابة بأن لا يُسلِّموا عليهم فكانُوا يُسلِّمون ولا يَرُدُّون عليهم حتّى أنزل الله توبتهُم مع أنّهُم تابوا النّبي -صلّى الله عليه وسلّم- انتظر حتّى أنزل الله صِدق توبَتِهم وإلّا هُم تابُوا والنّبيّ -صلّى الله عليه وسلّم- خشِي عليهم من النِّفاق

فأنزل الله براءتهُم وصدق توبتِهم فقبِل النّبيُّ -صلى الله عليه وسلّم- منهم، وهم هِلالُ بن أمَيَّة الواقِفِي، ومُرارَةَ بنُ الرّبيع، وكعبُ بنُ مالِك -رضِي الله تعالى عنهُم جميعًا وأرضَاهُم- هؤلاء الثّلاثة.

فإنّ النّبيّ -صلّى الله عليه وسلّم- في غزوة تبُوك غزا تبُوك وكان -عليه الصّلاة والسّلام- إذا أراد غزوَة ورّى بِغيرِها، أظهر للنّاس أنّه يُريدُ المكان الفُلانِي وهو لا يُريد إلّا المكان الفُلاني حتّى يأخُذ أهلَهُ على فَجأةٍ وغِرَّه فيُحَقِّق النّصر بأقلّ الخسائِر في صُفُوف المُسلمين إلّا في غزوة تبُوك فإنّ النّبيَّ -صلّى الله عليه وسلّم- قد أعلنَها للنّاس وذلك لبُعد المسافة وطُول الشُقّة حتّى يستَعدّ كلُّ إنسان ويخرُج بعد ما تهيَّأ، فخرج الجميع إلّا هؤلاء الثّلاثة، كعبُ بنُ مالك، ومُرارَةَ بنُ الرّبيع، وهِلالُ بنُ أميّة الواقِفِي -رضِي الله تعالى عنهم-، فلمّا عاد -صلّى الله عليه وسلّم- أقبل المُنافِقُون يعتذرُن -عِياذًا بالله من ذلك- أقبلُوا يعتذِرون والنّبيّ -صلّى الله عليه وسلّم- يقبل منهُم وهُم يحلِفُون له ﴿ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّـهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٦]، فالشّاهِد

كان يقبل منهُم ويكيلُ أمرهُم إلى الله هؤلاء الثّلاثة جاءوا وأخبروا النّبي -صلّى الله عليه وسلّم- بِخبرِهِم وكلٌّ واحِد منهم صدق الله -سُبحانهُ وتعالى- ما جاءوا يعتذرون كما يعتذر أهل النّفاق فأخّرهُم النّبي -صلّى الله عليه وسلّم- حتّى يُنزِل الله فيهِم أمره جاءوا صادقين لكن النّبي -صلّى الله عليه وسلّم- انتظر فيهم أمر الوحي فنزل بِتَصديقِهم وإلّا هُم تابُوا من أوّل يوم فلَمّا جاءت من الله توبتُهم بشَّرهم النّبيُّ -صلّى الله عليه وسلّم- بِذلك.

إذًا فالهجرُ لأجلِ البِدع على التّأبيد حتّى يتُوب صاحِبُها،

وأمّا المعاصي فأمرها أهون من ذلك يختلِف بحَسبِ حالِ الهاجر ،إن كان الهاجِر يُؤثِّر في المهجُور هجرَهُ وإن كان لا يُؤثِّر فيه سلّم عليه، وإن كان المهجُور ينتفع بهذا الهجر فإنّه يجِب أن يُهجر حتّى يكُفّ عن معصِيتِه

وإن كان يزدادُ شرًّا فلا،

يعني الآن هجرتهُ لأجل شُرب الدُخّان يمكن يذهب يشرب الخمر أو المُخدرات لا لا لا مُصيبة عن مُصيبة أهوَن فلا يُهجر فيأخُذَه أصحاب

المُخدِرات لا تدعَهُ لهُم أو يأخُذهُ أصحاب المُسكِرات فيذهَب معَهُم لا، فتكُون حِينئِذٍ كمن أرادَ أن يُداوِي زُكام فأحدثَ جُذامًا لا هذا لا يصلُح، نعم فهذا فيه التّفصِيل، أمّا الهجرُ لأهل البِدع فعلى التّأبيد حتَّى يتُوبوا فإذا تابُوا حينئِذٍ نُسلِّم عليهِم ونقبل منهُم قال في النَّظم:

وهِجرانُ من أبدى المعاصِي سُنّةٌ *** ولاقِهِ بِوجهٍ مُكفَهِرٍّ مُرَبَّدِ

وقيل على الإطلَاق مَا دَامَ مُعلِنًا *** بِفِسقٍ ومَاضِ الفسق إن لَم يُجَدِّدِ.

فالشّاهد فإنّ الهجر إذا كان لأمرٍ من أُمورِ الدُّنيا فلا يجوزُ لمُسلِمٍ أن يهجُر أخاهُ فوق ثلاثة أيّام.

وإن كان لأجل الدّين فكما سمِعتُم التّفصِيل فيه على اختِصارٍ يُناسِب المقام.

فالنّبيّ -صلّى الله عليه وسلّم- يقول: ((لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا، وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا اَلَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ))

وفي هذا الحديث دِلالة على أنّ أعلى ما يَجُوز الهِجران فيه بِسببِ أمُور الدُّنيا وحُظوظ النّفس ثلاثُ ليالٍ، وفوقها مُحرّم وأمّا ماعَدا ذلك فإنّه يُستن بالأحاديث الأُخرى،

وحديثُ جابرٍ -رضِي الله تعالى عنه- قال: قال رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم-: ((كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ)) المعرُوف: هو ما تعارف ذوو العقُول السّليمة والطِّباع المُستقِيمة على حُسنِه فهذا هو المعرُوف، ((كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ)) الإحسان إلى الفقراء اتّفق النّاس على أنّه عمل خير فهذا صدقة، التّبسُّم في وجه أخيك اتّفق النّاس على أنّه عملٌ طيّب وعملُ خير فهذا صدقة، إزالة الأذى عن الطريق وإماطته عن الطّريق اتّفق العُقلاء جميعًا على أنّ هذا من الإحسان إلى النّاس وإلى الآخرين وإلى الدّواب حتّى فهذا صدقة،

وهكذا ما تعارف أهلُ العُقُول السّليمة والطِّباع المستقِيمة على حُسنِه هذا جاء الشّرع بتأكِيدِه، فهذا هو المعروف فينبغي للمسلِم أن لا يتأخّر عن بذله، بذل سلام، طيب كلام إطعام طعام، صِلةُ قُربة إحسان إلى فُقَراء إلى محَاوِيج هذا كلُّه من المعروف، وأقلُّ هذا المعروف ما جاء في الحديث

الآخر حديثُ أبي ذرٍ ((أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ))، والوجه الطّلق: هو السَّهل المُنبسِط، يعني ما تلقاه وأنت عبُوس عابِس الوجه مُقطِّب الجبين لا، تلقاه وأنت مُتبسِّم تُظهر له المحبّة والأخوّة وكأنّك تعرِفه من دهر فمِثل هذا يأنسُ قلبه إلى قلبِك فيحصُل بعد ذلك ماذا؟ التّقارُب نظرةٌ، فابتِسامةٌ، فسلام، فكلامٌ، فموعِدٌ، فلِقاءٌ، تنظُر إليه فتتبَسّم، يتبسّم هو، ثمّ بعد ذلك يتكلّم معك يسلِّم عليك، ثمّ بعد ذلك يتكلّم فينبسِط معك، ثمَّ يأتي بعد ذلك الزِّيارة فتحصُل الأخوّة فلا تحقِر هذا المعروف القليل.

بعض النّاس لا تراه إلّا مُقطِّب الوجه كأنّما جميع النّاس قد وتروهُ في أهلِه ومالِه -نسأل الله العافيّة والسّلامة- بينما هذا لا يخسرُ منه شيء، لا يخسر إلّا العداوة، والعداوة ذهابُها هو الخير فأنت تُحِبُّ النّاس فإذا كنت تُحِبهُم فافعل إليهِم ما تُحبّ أن يفعلُوه هم معك فالابتِسامة في وجهِ أخيك صدقة.

إذًا يقول النّبي -صلّى الله عليه وسلّم-: ((لَا تَحْقِرَنَّ مِنْ اَلْمَعْرُوفِ شيئا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ)) وقُلنا إنّ الطّلق هو السّهل المُنبسِط المسرُور ليسَ بالمُعبَّس وليس بالمُقطِّب الذي إذا رآهُ الرّائي ونظَر فيه

استثقَلهُ وفرَّ منه ومن صاحِبه، فهذا المعروف اليسِير لا تحتقِره فرُبّما حصل الخيرُ العظيم الكثير بسبَبِه، هذه اللّفتَة الجميلة تُورثُ محبّة وإخاء، ورُبّما جاءت بعدها الصّداقةُ والمعرفة وحصلت بعدها المُصاهرةُ والرّحم، ورُبّما أصلح الله بها بين طائِفتينِ كانتا مُتحارِبتين ومُختلفتين ومُتنافِرتين بسببِ شيء من هذا، يعني الأمر في هذا ليس بالسّهل أنت ترَاهُ سهلًا لكن إذا عدَدتَّه في ميزانِ العُقلاء فهُو عظيمٌ،

انظُروا النّبي -صلّى الله عليه وسلّم- لمّا غزى بنِي المُسطَلِق واستَرَقَّ نِساءهُم وسَبَى أموالهُم وذرَاريهم وقسمها بين أصحابه -صلّى الله عليه وسلّم- فوقعت في نصيبه جُويرِيَة بنتُ الحارث أم المؤمنين -رضِي الله عنها- مُسطَلِقيَّة وقعت في نصِيب بعضِ أصحابه فقِيل لهُ إنّها بنتُ زعيم القَومِ ولا تصلُحُ إلَا لك، فاستَرَدّها النّبيُّ -صلّى الله عليه وسلّم- من صاحِبه وعوَّضه غيرَها ثمَّ تزوَّجها، لمّا تزوّجها ما كان يخطُر بالبال ماذا قال الصحابةُ -رضي الله عنهم- قالوا: أصهارُ رسُول الله -صلّى الله عليه وسلّم- يُستَرَقُّون؟

الآن ما هي جُويريّة بنت الحارث صارت أمّ المُؤمنين طيِّب هؤلاء ما هُم كُلُّهم قبِيلتُها وقرابتُها؟ وزّعهُم النّبي -صلّى الله عليه وسلّم- سبايا وزّعهُم غنِيمة ما من إنسان إلّا ونالهُ جاريَّة أو نالهُ عبد من بني المُسطَلِق فلمّا تزوّج النَّبيّ -صلّى الله عليه وسلّم- بهذه المرأة منهم هؤلاء قرابتُها فصاروا أقارب من؟ أقارب زوجة النّبي -صلّى الله عليه وسلّم- أصهارُه فقال الصّحابة وهؤلاء كُلُّهم قد وقعوا بين أيدِهم عبيد وجوارٍ أصهارُ رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم-يُستَرَقُّون؟ فاعتَقُوهم، اعتقوهم ببركة تزوج النّبي -صلّى الله عليه وسلّم- لجويرية بنت الحارث المسطلقية وهي منهم،

فأنت الآن تحتقر شي من الانبساط، بالله ما الذي تُكلفك! ما تكلفك شيئًا أن تبتسم في وجه أخيك، يأتي هذا الخير كله فلا تحقِر، أنت لا تبني على هذا آمالًا ولا ترجو نَوالًا لكن غيرك إذا رآه أكبره لك، فيقع من نفسه موقعًا في حين غفلة منك، فتقعُ هذه الفائدة العظيمة العائدة ثمرتها عليك في الدنيا والآخرة،

أسأل الله -سبحانه وتعالى- باسمه الأعظم الذي إذا دُعي به أجاب وإذا سُئل به أعطى أن يرزقنا وإيّاكم حُسن الخلق.

كما أسأله -سُبحانه وتعالى- أن يرزقنا الاستقامة على أمره واتّباع رسوله -صلّى الله عليه وسلّم- إنه جواد كريم،

وصلّى الله وسلّم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

ولعلي أطلت عليكم فالمعذرة ما بين الأذان والإقامة فأصحاب الأعمال ما نُحب حبسهم -الله يبارك فيكم-.

نُكمل إن شاء الله الباب بالأحاديث الباقية بعد الصّلاة إن شاء الله لا ندع الباب مقطوعًا، بقيت أربعة أحاديث نختمها في الباب حتى ما ندع الباب مقطوعًا، ولا نطيل إن شاء الله.

الحمد لله والصّلاة والسّلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين

المتن:

قال –رحمه الله تعالى–:

وعنه رضي الله عنه، قال: قال رسول الله –صلّى الله عليه وسلّم–: ((إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ)) أخرجه مسلم.

وعن أبي هُرَيْرَة –رضي الله عنه– عن النَّبِّي –صلى الله عليه وسلم– قال: ((مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُربةً من كُرَبِ يوْمِ القيامَةِ، ومَنْ يَسَّرَ على مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ في الدنْيا والآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ في الدنْيا والآخِرَةِ واللهُ في عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كانَ الْعَبْدُ في عَونِ أخيهِ)) أخرجه مسلم.

وعن أبي مسعود–رضي الله عنه– قال: قال رسول الله –صلّى الله عليه وسلّم–: ((مَنْ دَلّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ)) أخرجه مسلم

وعن ابن عمر–رضي الله عنهما–: أن النّبي–صلّى الله عليه وسلّم– قال: ((مِنْ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا، فَادْعُوا لَهُ)) أخرجه البيهقي.

الشرح:

نعم هذه الأحاديث أولُها حديث أبي ذرٍّ -رضي الله عنه- وهو معطوف على روايته الأولى ((لَا تَحْقِرَنَّ مِنْ اَلْمَعْرُوفِ شيئا))، قوله -صلّى الله عليه وسلّم- لأبي ذرّ-رضي الله عنه-: ((إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ)) هذا فيه حثّ على البرّ والإحسان، ولو بالشّيء اليسير، وخصوصًا ما يراه الجّار معك أو يشُمّه عندك، والطّبخ يشمّه الجار من بيت جاره، وربما تعلّقت نفسه بأن يطعم منه، وهذا في السابق يوم كانت البيوت مكشوفة، الآن البيوت مكتومة وجاز الله الكتمان بالكتمان فتمسك فيه الروائح لا تكاد تخرج ويبخّرون ويعطّرون ويُطيّبون بجميع أنواع المعطّرات لا تكاد تخرج، لأن كثيرًا من الناس جاء الكتم والكتم فجاءهم الكتم كتموا ما عندهم من البِرّ فكتموه في بيوتهم، فلا يكاد يصل غيرهم فكُتمت الريح في هذه البيوت فبعد ما تأكل فإذا بك تتأفّف من الرائحة فجاء الكتم بالكتم جزاءً وفاقا،

الشاهد أن النّبي -صلّى الله عليه وسلّم- يقول لأبي ذرّ شوف هذه الوصية ((إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ)) يعني هذا

تعطيه قليلًا وهذا تعطيه قليلًا، فالمقصود هو إدخال السرور عليهم بالبر ولو كان قليلًا، ما تغني بالله المرقة؟ ماتغني شيئا، لكن الهدية خروجها من النفس يدل علام؟ يدل على المحبة، فبهذا تتآنس النفوس، وتحصل العلاقة وتتقوى روابط الصلة بين الجيران، الآن ينزل الجار ويسكن وربما يشد ولم تعرفه، وهذا من آثار المدنية البغيضة، ينزل بجوارك ويسكن معك في عمارك ويذهب ولم تدخل عليه ويدخل عليك، وربما يمرض ولا تدري أنه مرض، ولا يمكن تعلم ربما إلا إذا حملوا جنازته، وهذا من المصائب، فالمقصود أن النبي -صلى الله عليه وسلم- يحث على تعاهد الجيران ولو بالشيء القليل، لحصول الرابطة والألفة بينهم ((إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا)) المرقة إذا جاءت ماء كثيرة بماء هل النفس تتعلق بها؟ ما فيها فائدة كبيرة، لكن الفائدة في الأثر المترتب على الإعطاء، وهو أن تسود روح التآخي والترابط والتكاتف والمحبة بين الجيران، نعم،

فإياك أن تحقر الشيء ولو كان يسيرًا إذا كان من المعروف، فهذه وصية النبي -صلى الله عليه وسلم-، وفي هذا الحديث الحث على إيصال البر إلى

الجار ولو كان قليلًا، لأن المقصود منه الأثر المترتب عليه، وهو حصول الألفة والمحبة بين الجيران،

وأما الحديث الثاني فهو حديث أبي هريرة -رضي الله تعالى عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُربةً من كُرَبِ يوْمِ القيامَةِ)) والكربة ما تدخل الكرب على صاحبها، والكرب هو الضيق والغم الشديد الذي يحصل على الإنسان، إما بنزول حادث جلل أو بنزول دين عظيم، أو انكسار وخسارة في تجارة، أو سرقة مال، أو حرق مال، أو غرق مال ونحو ذلك، فإذا وقع في هذه الكربة العظيمة ثم سعيت أنت في تنفيسها عنه، نفَس الله عنك كربة من كرب يوم القيامة، وانظر إلى الجزاء العظيم وإلى الفرق بين الإحسان منك وإحسان الرَب إليك، فإحسانك في الدنيا لما كان عظيما بالنسبة لهذا الإنسان كافأك الله به يوم القيامة فخفف به أهوال يوم القيامة عنك، فلا يحقر الإنسان أي عمل من أعمال البر يقدمه في هذه الحياة الدنيا،

وقوله -عليه الصلاة والسلام-: ((ومَنْ يَسَّرَ على مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ في الدنْيا والآخِرَةِ)) من كان له دين وجاءه صاحبه يطلبه، فقال له والله لا

أجد اليوم قوت عيالي، فتغاضى عنه وتجاوز عنه، تجاوز الله عنه يوم القيامة، وإذا يسَر عليه وأجله وأنظره، يسَر الله -سبحانه وتعالى- عليه في الدنيا والآخرة، في الدنيا بتسير أموره وتسهيل البركة وطرق وصولها إليه، وفي الآخرة ييسر الله -جل وعلا- عليه حسابه ويهون عليه شدة العذاب والكرب في الموقف يوم القيامة، فينبغي للإنسان أن يبذل ولا يغفل عن مجازات الله -تبارك وتعالى- وأن يبذل وهو لايقصد إلا الجزى عند الله -تبارك وتعالى-.

وفي هذا المقطع من الحديث الحث على التيسير على المعسرين، حث الموسرين في أن ييسروا على المعسرين، ولكن ليس معنى هذا أن الموسرين يتعلمون أنواع التحايل والتماطل فيماطلون ذوي الحقوق حقوقهم، فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- يقول: ((مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْم، يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ)) الذي يماطلك في أداء حقك لك عليه ألف ريال دين، قسط مثلًا من الأقساط، أنت صاحب تجارة، أعطيته هذا المال في بيعة من البيعات التي اشتراها منك وجاء القسط وهو يقول لك ما في، يتأخر اليوم، يفر غدًا، الأسبوع القادم موعده يغيب، نهاية الشهر موعده يسافر

وهكذا، ((مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْم)) معه مال، موجود المال عنده، تجده ما شاء الله يتمشى هنا وهنا، وينفق ويسرف في المال ولكن لا يعطي الناس حقوقهم فهذا المماطل ظالم سماه النبي -صلى الله عليه وسلم-لم؟ لأنه واجد، يجد الأداء، فهو ظالم، والظالم يحل لنا أن نعاقبه، ويحل لنا أن نقع في عرضه، أول الواقعين في عرضه من؟ الديان، الدائن الذي يطلبه الدين، فمثلًا لو قال للقاضي أو جاء للقاضي واشتكى عليه، قال فلان مماطل، فلان كذاب، فلان مخلف للوعد، صدق في ذلك ولا شيء عليه ولا ذنب عليه لأنه متظلم، وهذا ظالم ويحل لك أن تطعن في عرضه بما يكون سببًا في استخراج حقك منه عند القاضي،

العرض ما هو؟ العرض هو شيء معنوي، هو موضع الذم والمدح من الإنسان، هذا هو العرض تعريفه عند العلماء، العرض: هو موضع الذم والمدح في الإنسان، تمدحه فلان شريف، فلان عفيف، فلان غيور فلان ثقة، فلان رجال، فلان وَفي، هل هذه الأشياء أنت تحسها، لا، معنوية أشياء معنوية أخلاق وصفات معنوية، فهذه ممادح، المذام فلان كذاب، فلان مخلف للوعد، فلان مماطل، فلان خائن، فلان ما هو أمين، فلان فلان

إلى آخره، فهذا ذم، فإذًا ((مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْم)) مماطلته في الأداء ظلم تحل لنا عرضه، وتحل لنا عقوبته، عقوبته عند القاضي نستخرج الحق منه، وعرضه حتى نتظلم فهذا القدح منك لا يعد فيه غيبة،

لو لقيت شخصًا من الناس من أصدقائك، وأصدقائه تقول ما أبغي المحاكم؟ ما أبغي الحكومة، ما أبغي الشُرط، ما أبغى أوصلها إلى..، فتتكلم معاه يا أخي هذا ظالم، هذا ظلمني، مماطل، ماطلني، كلامك فيه عند أخيك الذى ترجو أن يتوسط عنده ويحل القضية بينكم ليس بذنب ولا غيبة ولا قدح فهذا من القدح الجائز لأنك تريد أداء حقك، والحصول على حقك.

والقدح ليس بغيبةٍ في ستةٍ *** متظلم ومعرف ومحذر

ومجاهر فسقًا ومستفت ومن *** طلب الإعانة في إزالة منكر

فهذا متظلم فإذًا لا يجوز لك أيضًا أن تماطل، فكما أنه يندب لمن كان له عليك دين وعلم صدقك يندب له إذا أعسرت أن ييسر عليك عملًا بقوله تعالى: ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾ [البقرة : 280]، وندب إلى الله إيش؟ أن يصدق خير له، ندب إلى التصدق وهو العفو إذا عفوت أحسن،

وإن كان لا تستطيع العفو فنظرة إلى ميسرة تأخره حتى يوسر، فالله ما دام قد ندب الأغنياء إلى هذا والموسرين، أيضًا ندب أولئك إلى الوفاء، ((مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللهُ عَنْهُ وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللهُ))[6] فهذا أمر خطير، فالأمر يا معشر هو مقسوم بين الدائن والمدين، بين المعسر والموسر، فكما أن لهذا حق يطالب به، ويندب له أن ييسر عليه، ويعفو عنه إن استطاع، أيضًا كذلك يجب على ذلك الوفاء وعدم المماطلة

ويقول -صلى الله عليه وسلم-: ((مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ))[7]

الستر على العورات مطلوب، الستر على عورات الناس مطلوب، لا سيما من لم يعرف بالزلل إذا زل، من لم يعرف بالزلل والخطأ إذا زل وهفا حصلت منه غلطة ينبغي أن يقال ويستر عليه ولا يشهر به، فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- يقول: ((أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثَرَاتِهِمْ))[8] يعني من كانت لهم مكانة وهفوا ما منا إلا ويخطىء فأنتم أقيلوهم عثراتهم، إذا

---

[6]- صحيح البخاري - كِتَاب الِاسْتِقْرَاضِ وَأَدَاءِ الدُّيُونِ وَالْحَجْرِ وَالتَّفْلِيسِ - بَاب مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَوْ إِتْلَافَهَا (2257)

[7]- سنن ابن ماجه - كِتَاب الْمُقَدِّمَةِ - من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة(225)

[8]- مسند أحمد - بَاقِي مُسْنَدِ الْأَنْصَارِ - أقيلو ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود(24946)

اخطأوا استروا عليهم، واذا قارف العبد معصية لم يطلع عليه فيها أحد إلا الله، واطلعت عليه فيجب عليك أن تستر مادام لا يتعلق هذا بشيء آخر متعدٍ على حقوق الناس، استر عليه،

فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- قد أمر بالستر وقد جاء إليه رجل في رجل في الخمر، فقال -عليه الصلاة والسلام- بردائه: ((لَوْ سَتَرْتَهُ بِرِدَائِكَ))، يعني لو سترته هكذا ما دام ماعلم به أحد إلا أنت، فيندب لك أن تستره، فالستر طيب والله حيي ستير -سبحانه وتعالى- الله حيي ستير ولم يأت ستار، وإنما جاء ستير فعيل وهو أكثر أعظم مبالغة، فينبغي لنا نقول يا ستير إذا دعونا أن نقول يا ستير، ((إِنَّ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ حَيِيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا)) خائبتين فينبغي للمسلم أن يستر على أخيه المسلم إذا رأى منه هفوة، ولا يفضحه بها بين الناس وهذا جزاؤه، ((وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ))، الله أكبر، كافأه الله بها في جانبين، ربما يقع لك أنت في الدنيا هفوة مثل هفوته، سيهيئ لك من يسترك ويستر عليك كما سترت على أخيك المسلم، ويسترك الله بها في الآخرة كما قد صح بذلك الحديث حينما

قال: ((سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ)) هذا في حديث المناقشة العرض حينما يأتي الله بالعبد ويقرره اذكر كذا وتذكر كذا ولا ينكر من ذلك شيئا، فيقول ((سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ،وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ)) يغفر الله -سبحانه وتعالى- له، فانظر إلى هذا العمل معشر الاخوة انظروا، تستر على شخص فيما يجوز الستر فيه ويندب الستر فيه، فيسترك الله في الدنيا لو حصل لك مثله، ويسترك في الآخرة لا يفضحك بما عملته خاليا بينك وبين الله لا يطلع عليه إلا الله، في بعد هذا شيء أعظم؟ ما في شيء أعظم من هذا في الترغيب على ستر عورات المسلمين، ((مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ تَتَبَّعَ اللهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَبَّعَ اللهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ))، ففي هذا معشر الإخوة الحث والندب على الستر على المسلمين ((وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا)) الستر على المسلمين في عوراتهم إذا وقعوا في الهفوات فينبغي لنا أن نستر عليهم وأن لا نسعى في نشر ما ستره الله -سبحانه وتعالى-.

وهذا فيه أيضا حث لذوي الحسبة أهل الهيئة اذا وقع بين أيديهم شيء من هذا فإنهم ينبغي أن ينظروا إلى من وقع منه شيء من هذا هل هو من

أصحاب الجرائم؟ أصحاب السوابق الذين عرفوا بالتمرد والفجور لا يزيدهم العفو إلا تطاولا، لا يزيدهم العفو إلا تماديًا وازديادًا في الشر، مثل هؤلاء لا يستر عليهم، أما من وقعت منه الهفوة أو وقع فيها أو من كان من ذوي الهيئات، ذوي المكانات، ذوي المروءات من أهل المناصب، من أهل الشرف، من أهل الرئاسة في قومهم، من أهل الفضل والدين، من أهل الخلق والأدب، من أهل الحشمة والرياسة، وقع منه شيء من هذا والعفة فاستر عليه، استر عليه فإن النبي صلى الله عليه وسلم سيد الخلق قال للذي جاءه بالرجل في الخمر قد شرب قال له: ((لَوْ سَتَرْتَهُ بِرِدَائِكَ كَانَ خَيْرًا لَكَ)) فينبغي للمسلم أن يستر وليبشر بهذا الجزاء فكما ستر على أخيه المسلم في الدنيا يستره الله مرتين في الدنيا والآخرة وهذا فيه بيان فضيلة الستر للعورات،

وفيه أيضا فضيلة حال الساتر إذ كافأه الله -سبحانه وتعالى- بالستر عليه إن وقعت منه هفوة مثلما وقعت من أخيه الذي ستر عليه، ستر عليه في الدنيا يستره الله في الدنيا ويستره في الآخرة وما هذا إلا للترغيب في الستر على عورات المسلمين ((وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ

أَخِيهِ)) يعني مادمت تسعى في حاجة أخيك حتى يقضيها معينًا له على ذلك فالله في عونك، يعينك على ما هممت به من الخير و أيضًا يكون في عونك إذا ما احتجت إلى ذلك، ففي هذا الحث في هذا المقطع من الحديث الحث والترغيب في السعي في قضاء حوائج الناس مادمت تستطيع اسع، يبغى منك شفاعة في قضاء دينه عند فلان اشفع، وأنت مقبول الشفاعة اشفع، ((اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا)) النبي-صلى الله عليه وسلم- يقول، ويقضي الله على يد رسوله ما شاء، وليس على المرء أن تقبل شفاعته،

على المرء أن يسعى على الخير جهده *** وليس عليه أن تتم المطالبُ

الأمور قضاءها بيد الله لكن أنت تكون قد كسبت الإحسان عند الله وكسبت المعروف عند أخيك المسلم، غدًا أنت ربما تحتاج إليه فالدنيا كما قيل سلفٌ ودَين اليوم عند أخيك غدًا عندك، انظر في هذا مثال قول النبي-صلى الله عليه وسلم-حديث أنس عند أبي داود قال: ((مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلَّا قَيَّضَ اللهُ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ)) شوف الآن أنت شاب وهذا أيضًا لأبنائنا الشباب تمر بالشايب بالشيخ الطاعن في السن

فتحترمه توقره تراه في المطار واقف تقوم عن الكرسي وتجلسه، تراه في المطار واقف من الزحام ما يستطيع الدخول تأخذ تذكرته وتأتيه ببطاقة صعود الطائرة، وهكذا قس على هذا بقية المشابهات يهيئ الله لك عند وصولك مرحلته اليوم حينما تصل إليها من يقوم بك كما قمت أنت بهذا الشيخ وما وقّر يقول النبي-صلى الله عليه وسلم-: ((مَا أَكْرَمَ شَابٌّ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلَّا قَيَّضَ اللهُ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ))[9] فالدنيا سَلَفٌ ودَين فهذا فيه حث على السعي في قضاء حوائج الناس.

[9]- سنن الترمذي - كتاب البر والصلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب ما جاء في إجلال الكبير(2022)

المتن:

قال –رحمه الله تعالى–:

وعن أبي مسعود–رضي الله عنه– قال: قال رسول الله –صلّى الله عليه وسلّم–: ((مَنْ دَلّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ)) أخرجه مسلم.

وعن ابن عمر–رضي الله عنهما–: أن النّبي–صلّى الله عليه وسلّم– قال: ((مِنْ اسْتَعَاذَكُمْ بِاَللَّهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاَللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا، فَادْعُوا لَهُ)) أخرجه البيهقي

الشرح:

حديث أبي مسعود البدري عقبة بن عمرو –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله–صلى الله عليه وسلم–: ((مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ)) فيه الحث على الدلالة على الخير وبيان فضل ذلك، وأصله أنه جاء رجلٌ، أصل هذا الحديث سببه سبب هذا الحديث ((جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ

صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنِّى أُبْدِعَ بِي فَاحْمِلْنِى -يعني انقطعت- فَقَالَ : مَا عِنْدِى -يعني ما عندي ما أحملك به، النبي-عليه الصلاة والسلام- قال: ما عندي- فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِّ أَنَا أَدُلُّهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِّ صلى الله عليه وسلم: مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ)) النبي ما يجد ما يحمل عليه فهذا الصحابي قال للرسول-صلى الله عليه وسلم-: يارسول الله أنا أجد من يحمله، قال-عليه الصلاة والسلام-: ((مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ))[10] إذا حمله ذلك الإنسان كم له من الأجر؟ فأنت الذي دللته على هذا كأنك أنت الذي حملته،

انظر إلى هذا الأجر الكثير على العمل اليسير، ففي هذا الحديث دلالة على فضل الحث على الخير والدلالة على فعله أو من يقوم به، لاشك فإن الإنسان إذا لم يستطع أن يقوم بالعمل هو بنفسه يدل أخاه ويرشده إلى من يقوم به له، فحينئذ يشركه في الأجر، ففيه الحث على الدلالة على الخير وعلى النفع للناس ولا يحتقر ذلك الإنسان، يقول أنا ماعندي شيء

[1]0-صحيح مسلم – كِتَاب الْإِمَارَةِ 3509 – بَاب فَضْلِ إِعَانَةِ الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَرْكُوبٍ وَغَيْرِهِ وَخِلَافَتِهِ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ

ويسكت، لا ، أنا والله ما أستطيع لكن أدلك إن شاء الله على من ينفعك – بإذن الله– في هذا الباب اذهب إلى فلان، فلو يسّر الله أمره على يد فلان كأنما أنت الذي قضيت له حاجته، لأنه هو بدونك ما كان يعرف فلانا فتسببت فكنت مشاركًا في الأجر، فلا تحقرنّ الدلالة على الخير يا عبد الله،

وأما حديث ابن عمر–رضي الله عنها– فإن النبي –صلى الله عليه وسلم– يقول: ((مِنْ اسْتَعَاذَكُمْ بِاَللهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاَللهِ فَأَعْطُوهُ،)) والاستعاذة: طلب العوذ، أعوذ بالله منك مثلا قل له: قد عذت بمعاذ لاضير عليك اذهب، فالنبي–صلى الله عليه وسلم– يقول: ((مِنْ اسْتَعَاذَكُمْ بِاَللهِ فَأَعِيذُوهُ)) يعني: عظّموا هذا المعاذ به وهو الله – تبارك وتعالى– فإنك إذا أعذته فقد عظّمت الله –تبارك وتعالى– الذي استعاذ هو به منك، أعوذ بالله من شر فلان تقول قد عذت بمعاذ لاضير عليك اليوم، سامحتك بما عندك من مال والله ما أطلبك أبدا، المدين مثلا احنا نضرب كثيرا بالمدين لأن أكثر المشاكل الآن في الأموال من قديم الدهر، يرى المدين الدائن أقبل إليه اليوم اليوم الموعد فإذا بالدنيا قد أظلمت في وجهه، أول مايراه قال: أعوذ بالله منك في صباح هذا اليوم،

فلو سمعته وأعذته بالله وقلت قد عذت بمعاذ، سامحك الله بما عندك، كم لك من الأجر وأنت قد امتثلت هذا الحديث، النبي-صلى الله عليه وسلم-قالت له المرأة: ((أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ. فَقَالَ لَهَا: لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ، الْحَقِي بِأَهْلِكِ)) تركها -صلى الله عليه وسلم- هذا فيه مشروعية تعظيم الله -تبارك وتعالى- في الاستعاذة،

فمن استعاذ بالله عندنا فيجب أن نعيذه به ((مِنْ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ)) وذلك لأن إعطاءنا له تعظيم لله -تبارك وتعالى- فقد سألنا بالله العلي العظيم شيئا من أمور الدنيا الدنية فلا ينبغي أن تعظم حتى لا نعطيه إياها فتكون في نفوسنا أعظم من الله -تبارك وتعالى- ((وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ)) فإعطاؤنا إياه تعظيم لله الذي سُئلنا به، فالدنيا لا تستحق هذا،

لكن لو حصل قال أسألك بالله أن تُنظرني هذا اليوم وغدا آتيك أنا بفلوسك، قلت أعطيناك ما ينبغي أن تعظم في قلبك الدنيا أعظم من الله -تبارك وتعالى- فأعط أعطه وهكذا، أسألك بالله أن تعطيني هذا فإني

أحوج ما أكون إليه أنا، أنت تستطيع تأخذ غيره أنا والله ما أجد، أعطه وهكذا، ففيه عطاء لمن سأل بالله تعظيمًا لله الذي سُئل به -سبحانه وتعالى-

وفيه أيضا الحث على المكافأة بالمعروف، وذلك في قوله: ((وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ)) من أعطى وأحسن فيجب أن يكافأ، فإن المعروف جزاؤه المعروف، فمثلا من أهداك هدية اليوم أنت بعد مدة تعطيه أخرى مثلها، والنبي -صلى الله عليه وسلم- كان يقبل الهدية ويثيب عليها وفي رواية ويكافئ عليها، يعطي، وعائشة -رضي الله عنها- كانت كذلك، تبعث بالمعروف إلى الجيران، وتأمر رسولها أن يسمع ماذا قالوا -رضي الله تعالى عنها-،

فالشاهد لابد من المكافأة فإن المكافأة من شيم النبلاء وشيم الكرماء وخصال الشرفاء من الناس، يُعطي كما يعطى، يهب كما يُهَب إليه، فيكافأ بذلك وحينئذ تحصل المودة بسبب هذا،

طيب من لم يجد ؟ لا شيء عنده، النبي -صلى الله عليه وسلم- قد دلَّهُ على العوض ((فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا، فَادْعُوا لَهُ)) إذا أحسن إليك محسن فإنك إذا لم تستطع فالدعاء هو الجزاء، للأسف هنا كلمة دارجة اليوم ننبه عليها،

يقول أنا عاجز عن الشكر هذا غير صحيح، لست عاجزًا عن الشكر، لو كنت عاجزًا عن الشكر أن ترد الإحسان بإحسان مثله مادي، أنت لست عاجزًا عن الشكر ولله الحمد، الله قد جعل لك العوض على لسان رسوله -صلى الله عليه وسلم- فأنت تدعو له وحينئذٍ تكون قد كافأته، ((فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا، فَادْعُوا لَهُ)) وجاء في اللفظ الآخر ((حتى تروا أنكم قد كافأتموه)) فكلمة أنا عاجز عن الشكر شيلها من القاموس، غير صحيحة، الله -جل وعلا- قد تصدق عليك باب عظيم إلا وهو باب الدعاء، فتكافؤه بالدعاء حتى تظن وترى نفسك أنك قد كافأتهُ،

فهذا هو الذي ندب إليه النبي -صلى الله عليه وسلم- وهذا لاشك أن من باب البر إذا من أحسن إليك بالعطاء تحسن له أنت بالدعاء، تحسن إليه بالدعاء، ولربما استجاب الله -سبحانه وتعالى- منك دعوة يسعد بها ذلك المعطي سعادةً تعظم عطاؤهُ آلاف آلاف المرات،

أسال الله -سبحانه وتعالى- بأسمائه الحسنى وصفاته العلا أن يجعلنا وإيّاكم ممن يستمع وينتفع ويتبع أنه جواد كريم

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله ونبيه محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الأسئلة:

السؤال:

هذا يقول ما مقياس الهجر ؟ وهل يكفي السلام لدرء الهجر ؟

الجواب:

نعم، هذا الحديث دليل عليه ((يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بالسَّلَامِ)) فالهجر ينتهي ويقطع بالسلام، إذا سلمت فقد انقطع الهجر.

السؤال:

هذا يقول كيف أبرّ والدي المتوفى ؟

الجواب:

النبي – صلى الله عيله وسلم– قد بيين ذلك حينما جاءهُ رجل يسأله عن بر والديه بعد وفاتهما فقال ((نَعَمْ الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا –أي الدعاء– وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا وَصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا تُوصَلُ إِلَّا

بِهِمَا وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا)) فأرشد النبي -صلى الله عليه وسلم- إلى هذا الدعاء للوالد، الدعاء للأم للوالدة، الصدقة للوالد، الصدقة للوالدة، الصلة لمن بعدهما من أقاربهما من ذوي صداقتهما، فأنت تبر هؤلاء كما تبر والديك بإذن الله -تبارك وتعالى- ويصلهما الأجر بإذن الله، نعم وهذا من الإحسان إليهما، أنفاذ العهد من بعدهم، إذا مات وله عهد وصية تنفذه، وهكذا الأم إذا ماتت ولها وصية من بعدها تنفذها، نعم.

السؤال:

لا بأس، هذا يقول إذا اتخذت سبعة ثياب، ألبس كل يوم واحد حتى تتفرغ الزوجة للأولاد ولا تغسل الملابس إلا مرة واحدة.

الجواب:

لا بأس، بما قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((فِي غَيْرِ سَرَفٍ وَلا مَخِيلَةٍ)) إذا كان لك ثوبين أو ثلاث أو أربع، لا بأس بذلك، بشرط ألا سرف ولا مخيلة.

السؤال:

هذا يقول من كان لديه زوجةً وأولادًا ولا يملك بيتًا، ويستأجر، مرة أخرى، ويتزوج بزوجة أخرى، لم يجمع شيء لأولاده وزوجته الأولى فهل يدخل كفى بالمرء إثمًا؟

الجواب:

نعم، يجب أن يقوم أولًا بالواجب عليه الحالي، الله -سبحانه وتعالى- حينما أباح لنا التعدد، قال -سبحانه وتعالى-: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ فالعدل هذا باب،

لكن الواجب في النفقة، هذا باب آخر، الواجب في النفقة عليك لهؤلاء، هذا باب آخر، فإذا كنت لا تقوم بأداء حقهم أو ما عندك من المال إلا ما يقوم بحقهم وتريد أن تتزوج أخرى نقول حقهم الآن مقدم، وإذا وسع الله عليك، تزوج، تزوج الأخرى، ما يمنعك في ذلك، أبدًا،

والعدل بين الزوجات المراد به في أمور الدنيا التي يستطيع الإنسان القسم فيها، أما الذي لا يستطيع القسم فيه فهو الميل القلبي، هذا بيد الله - تبارك وتعالى- والله يميل بالقلوب إلى هذه عن هذه، وإلى هذه عن هذه،

والنبي -صلى الله عليه وسلم- كان يقول: ((اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ فَلَا تُؤَاخِذْنِي فِيمَا لَا أَمْلِكُ)) وهو الميل القلبي، نعم، ما في بأس.

السؤال:

يقول رجل تزوج بامرأة مشلولة.

الجواب:

لعله زيادة في الفضل، مثلًا لكافل اليتيم، إن كانت له نيةً في هذا، يريد أن يعفها، ويحصنها في هذا ويقوم بالإنفاق عليها، لا يحرمه الله -تبارك وتعالى- الأجر، إنما الأعمال بالنيات.

السؤال:

نعم، هذا يسأل عن قصة عمر -رضي الله عنه- ودفن ابنته في الجاهلية

الجواب:

نعم.

السؤال:

وهذا يسأل عن الحملات التي تنادي بتنظيم النسل، هل تدخل تحت النهي؟

الجواب:

لا، ما هو مثل القتل، ولكن هذا التنظيم الذي يسمونه تنظيم النسل، هذا في الحقيقة المراد به إقلال المسلمين وتضعيف عدد المسلمين، والنبي -صلى الله عليه وسلم- جاء بضد ذلك، قال: ((تَنَاكَحُوا تَكَاثَرُوا فَإِنِّي أُبَاهِي بِكُمُ الْأُمَمَ)) فمن مقاصد الزواج والتعدد أيضا في الزوجات من مقاصده أيضًا مع الإعفاف، كثرة الإنجاب لأن هذه الأمة هي أكثر الأمم يوم القيامة ونبينا – صلى الله عليه وسلم - بل هو أكثر الأمم تابعًا يوم القيامة –عليه الصلاة والسلام-، فلا ينبغي أن نصغي إليها، وعلى الإنسان أن يتزوج إذا كانت عنده القوة والباءة ويستطيع القيام بالحقوق، عليه أن يتزوج فإن أكثر النسل مطالبين نحن أمة الإسلام به.

السؤال:

وهذا يسأل عن حديث صلة الرحم يزيد الله بها في العُمر، ويدفع بها ميتة السوء.

الجواب:

تكلمنا عليه، لا شك أن هذا مما يدفع به الأقدار التي كتبها الله -سبحانه وتعالى- على العبد في سابق عِلمه كما ذكرنا ذلك ، نعم .

السؤال:

هذا يسأل هل الزوجة تقدم بر والديها على بر زوجها؟

الجواب:

الوالدان لهما حقوق، والزوج له حقوق، فكل واحدٍ يؤتى حقه ولا تعارض بينهما، والزوجُ أعظم حقًا لا شك في ذلك، وله حقوق كما قلنا مع عِظمها، والوالدان لهما أيضا حقوق فإذا تزاحما إن شاء الله تراحما؛ تستأذن من زوجها وتبر أبويها وتستأذن تارة من أبويها وتبر زوجها؛ وإذا مشت على هذا وعلِم الله منها حُسن القصد وفقها وأعانها للحصول على أجر العملين العظيمين جميعا.

السؤال:

يقول الحديث السابق ((أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ)) هل هذا مقتصر على الجار ؟

الجواب:

هو في كُلِ أعراض المسلمين عظيم، لكن في الجار أعظم وأعظم لِمِ؟ لأن الجار أقرب وهو يتوقع منك الخير ولا يتوقع منك الشر، وهو يأمنك بجوارك فإذا كان آمنا لك ومن مأمنه يؤتى الحذر؛ حينئذ تكون المصيبة عظيمة فكان التنبيه على الجيران بهذا، لأنه إذا لم يُراع هذا الجانب ما حصلت الألفة بين الناس، بين المسلمين؛ فإذا كان الجار لا تأمنه هذه مصيبة عظيمة، فإن الديار ترخص وتغلو بالجيران ، -نسأل الله العافية والسلامة-.

السؤال:

إذا كان من يتتبع عورات المسلمين ويلاحقهم حتى ممن تربطهم به صداقة ولا يغض الطرف عنهم.

الجواب:

هذا إثمه عظيم جدًا وإذا كان من ذوي قرابته، نعم وإن كانوا ليسوا من المحارم وينالهم منه هذا الأذى -نعوذ بالله من ذلك- هذا بلغ الشر غايَّة، أولى الناس بإحسانه قرابته ثم الجيران، والله -سبحانه وتعالى- قد رتب الجار وجعله على قسمين: جار قريب ، وجار بعيد ، جار له بك صلة في

النسب ، وجار ليس له صلة بك في النسب، فهذا له حق الجوار والإسلام، وذاك له حق الجوار وحق النسب وحق الإسلام عليك، ثلاثة حقوق، وهكذا الصاحب، صاحب قريب من ذوي القربى، وصاحب بعيد ليس له قرابة في النسب وعلى هذا فقس؛ فإذا كان القريب لا يسلم منك مع قرابته فكيف سيسلم منك غيره -نسأل الله العافية والسلامة-.

السؤال:

هذا يقول هل ينال الأب أجر ابنه في العلم أم ينال أجر التربية فقط؟

الجواب:

كيف ما ينال أجره في العلم، كيف إذا رباه وأحسن تربيته وعلمه يناله الأجر، علمه القرآن يناله الأجر، علمه العلم يناله الأجر، كيف ما يناله الأجر.

السؤال:

وهذا يقول إذا حصل من الأقارب أذى حتى وصلت الأمور إلى الشُرط والمحاكم والتعهد هل أتركهم حتى لا تتكرر هذه المشاكل وأتجنبهم وأتجنب مجالسهم لأنهم أهل شر، ولا أترك السلام عليهم عند اللقاء ؟

الجواب:

السلام تبذله والشر تهجره، ولك بما أرشد النبي -صلى الله عليه وسلم- الاقتداء ، ((قَالَ: يَا رَسُولَ اللهَّ، إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي -أولهم قرابة، وثانيا يصلهم وهم يقطعوه- وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ، وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ)) الْمَلَّ هو الرماد الحار؛ فما أمره بالقطع -صلى الله عليه وسلم- أمره بأن يستمر ((إِنْ كَانَ كَمَا تَقُولُ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ)) يعني الرماد الحارة فأنت لا تنقطع عن الإحسان شفت ولا لا، وبإذن الله -تبارك وتعالى- ستجد جزاءه العظيم يومًا ما، ولو من أصلابهم ممن لم يولد بعد، ستجده إن شاء الله تعالى، وإذا لم تجده في الدنيا، فأنت لم تبذله لأجل الجزاء عليه في الدنيا، وإنما بذلته لأن الله قد ندبك إليه فستجد الأجر فيه عند الله يوم القيامة، فكن على ذكر لهذا الباب.

السؤال:

هذا يقول هناك من يهون من شأن الخروج على ولي الأمر والاحتجاج عليه علنًا ويقول قد اعترض سلمان الفارسي على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فما هو الرد على مثل هذا؟

الجواب:

في إيش اعترض سلمان؟ هات نسأله هذا الأخ السائل، هذا لا يصح وولاة الأمور الله -سبحانه وتعالى- قد جعل لهم مكانة في شرعه، ومما جعله لهم تعظيمهم وهيبتهم والسعي في الإبقاء على هيبتهم، فإن إبقاء هيبتهم في نفوس الناس ليتولد عنها انضباط أمور الحياة، والمعاش مما لا يمكن أن يتأتى إلا بتعظيمهم في نفوس الرعية كما ذكر ذلك أهل العلم، فيجب على المسلم أن يبتعد عن مثل هذه الأعمال الغوغائية التي نراها اليوم مما يسمونه الربيع العربي، وهو كلام باطل، وقد تركوا بالربيع العربي كلام النبي -صلى الله عليه وسلم- للأسف،

بل الذين بالأمس كانوا يفعلونه لما فُعل اليوم معهم عادوا تذكروا اليوم حديث النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى

رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ، أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ)) طيب أنتم أمس فعلتموه والآن تذوقونه جزاءً وفاقا، تمامًا.

وكانت دوائي وهي دائي بعينه *** كما يتداوى شارب الخمر بالخمر

أمس فعلتموه والآن تأخذونه جزاءً وفاقا، الشاهد على كل حال حتى لو عصى العبد الله في هذا الباب، وفعل ما فعلتم ما استقر له الأمر وإن اجتمع الناس عليه، وسُلمت إليه المقاليد وللأمور والسلطة فإننا والله لا نجازيه بفعله، لأننا لا ننطلق من هوى أنفسنا ولكن نجازيه بقول رسولنا -صلى الله عليه وسلم-، فإذا عصى أنتم اسمعوا كلام العلماء يقولون: "فلو تغلب إنسان وأخذ الملك بالقوة -يعني قام على الذي قبله وأخذ الملك بالقوة- واستقر له الأمر وأصبح الناس يدعونه بالسطان فإنه سلطان تجب طاعته ولا يحل منازعته والخروج عليه" وهذا نقوله مع الإخوان المسلمين اليوم، إذا ولي منهم وغلب لو كانت الطريقة غير مرضية في فعله هو، لكن لو استتب له الأمر نقول لا يجوز منازعته، فيعلمون -إن شاء الله- أننا ننطلق مع أنفسنا من قول رسولنا -صلى الله

عليه وسلم- لا من فعلهم فما عندنا ردود أفعال، ما عندنا ردود أفعال لكل فعل ردة فعل مضادة له بالقوة ومعاكسة له في الاتجاه، القانون المعروف لا، نقول إذا وليَّ الأمر واستتب له الأمر وسلمت له المقاليد، وإن كنا بالأمس ننكر عليه، لكن نقول الآن لا يجوز وخطؤه لا يطاع فيه.

قال لي بعضهم: أنتم تتكلمون في الحكام وأنتم تنكرون ذلك،

قلت له: كيف يا أخي! وضح لي،

قال: أنتم الآن تتكلمون في الإخوان المسلمين وهم حكام، وأنتم تقولون ما يجوز الكلام في ولاة الأمر،

قلت له: تعالى! الكلام الذي مثل كلام هؤلاء الغوغاء لا يجوز، الذي يراد به استثارة الناس على الحاكم إذا استقر له الحكم واجتمع الناس عليه هذا لا يجوز،

لكن الكلام على بدعة الحاكم يجب بيان البدعة والرد عليها، وعندي دواء ذلك، أعطيك دليلًا ناجعا -إن شاء الله- ينفعك، الإمام أحمد -رحمه الله تعالى- كان يعارض الخروج على المأمون، صح ولا لأ؟ والمأمون كان

يقول بخلق القرآن، ويدعو الناس إليه ويمتحن العلماء به وفيه، وضرب من ضرب وحبس من حبس وممن ضرب أحمد -رحمه الله- نعم،

ومع ذلك يقول لا تخرجوا، كفوا دماء المسلمين، الله الله في دماء المسلمين، هذا خلاف الآثار، إنا نجد في الآثار ما صلوا فلا، وأنا أسئلك بالله من الذي قاوم المأمون في بدعة القول بخلق القرآن، ومن قاوم ابن دؤاد وعلماء المعتزلة المقربين عند المأمون وصنف الكتب في الرد عليهم، أحمد، هذا هو الطريق الصحيح الذي نسلكه نحن إن شاء الله -تبارك وتعالى- فسكت.

فنحن نقول هذا الذي يجيب علينا الإنكار على الأمير على السلطان، على الرئيس، على الملك، على الحاكم، رئيس الجمهورية، أين كان من أسماء الولاة، علنًا على الناس لا يجوز، باطل لأنه سبب في الفوضى وأنتم ترون ما تعيشه مصر الشقيقة وبلدان المسلمين العربية الأخرى، هذا شر باب شر إذا فتح ووجد من يتحدث في هذا الجانب بهذا النحو بالعواطف العواصف التي يزمها خطام ولا زمام، يتولد أعظم وأعظم من الشر الذي نراه، فلا يجوز ذلك، ونسأل الله تعالى أن يلطف بالمسلمين.

لكن هل الإخوان المسلمون يعاملون السلفيين وأهل السنة بهذا الميزان؟

لا أعلم ذلك منهم لا قديما ولا حديثا، وأسأل الله أن يهديهم لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه، نعم.

السؤال:

وهذا يسأل عن عبد الستَّار؟

الجواب:

قلتُ لكم الستَّار ليس من أسماء الله تبارك وتعالى، لكن لو غيَّره إلى الستِّير أحسن.

السؤال:

وهذا يسأل: يقول من كان يفعل المحرَّم والمعصية ويستتر بها؛ فهل أستر عليه ولا أُبلِّغ عنه حال فعلها؟

الجواب:

استر عليه وهدِّده، إذا كان ضرره يتعدَّى على الغير مثل سرقة أو اعتداء على آخرين في أموالهم؛ هدِّده واستعدها منه وأعدِها بطريقةٍ ما، فإذا لم

يَكُف كان ضرره متعدٍ في مثل هذا فلابد من البلاغ به، لكن الذي خطؤه عليه، معصيته قاصرة عليه لا تتعدى على الآخرين لا؛ هذا الذي يُستر.

السؤال:

هذا يسأل يقول: كيف يُحفظ بلوغ المرام وعمدة الأحكام؟ وهل في طريقة للحفظ؟

الجواب:

أنت احفظ أولًا عمدة الأحكام لأنها الأم، مختصرة في الباب وأحاديثها غالبهُ في الصحيحين أو أحدهما، فعليك بهذا أولًا،

ثم بعد ذلك ائْتِ إلى البلوغ فانظر إلى الزائد على العمدة واحفظه، وتكون بهذا حفظت العمدة والبلوغ.

وأمَّا طريقة الحفظ فأحسن شيء أراه لك ألَّا تحفظ وبالك مشتَّت وذهنك مشغول، وعليك بوقت الفراغ ووقت انجماع الفكر، مثل آخر الليل إذا قمت ومثل أول النهار قبل أن تعافس أمور الدنيا ويتشتَّت بالك فيها ففي هذا الوقت – إن شاء الله – تجد البركة. نعم.

السؤال:

هذا يسأل يقول: إذا أمسك كوب العصير أو الماء بالشمال لئلَّا يتَّسِخ؟

الجواب:

طيب بعد ما تشرب ما هم سيغسلونه؟! والله ما هم رادينه في الدولاب يا أخي، بيشيلونه ويحطونه في المغسلة، فأنا أقول لك اشرب باليمين وإذا شربت بالثنتين لا بأس – إن شاء الله –، إذا كان إِناء كبير كالصعفة أو كالطاسة أو نحوها لا بأس.

أمَّا هذا ليس بحُجَّة، إن كنت في المطعم لن يُرجعه في الدولاب، وإن كنت في البيت لن يُرجعوه في الدولاب سيحطونه في المغسلة، فلا يأتيك هذا التهوين في هذا الباب. نعم.

السؤال:

ويسأل عن حكم الصدى في المساجد بحيث تتكرر معه آخر الآيات.

الجواب:

هذا قد تكلمنا فيه كثيرًا، هذا مما لا ينبغي للإخوان أن يفعلوه، خصوصًا الذي يذهب بحروف، أو يردِّد حروف، ويُخرج الكلمة عن وضعها الصحيح، هذا لا يجوز، يعني مثل ما تقول ﴿كِرَامٍ بَرَرَةٍ﴾؛ رررة، هذا لا يجوز أبدًا، فعليهم أن يأتوا بالسماعة اللطيفة التي لا يخرج معها إلَّا الحرف كما يقرأه القارئ، أمَّا برررة؛ هذا لا يصح.

السؤال:

وهذا يقول: ما الواجب على من نوى العمرة من جازان ثم تعدى الميقات إلى جده، ثم أحرم من جده، ثم اعتمر؟

الجواب:

عليه دم، ما دام قد اعتمر، عليه دمٌ؛ لأنه تجاوز ميقاته الواجب عليه من غير إحرام وجدة ليست ميقاتًا، لكن لو ذهب إلى جدة لعمل، وكان في نيته العمرة لكنها معلَّقة، لو قال مثلًا عندي مراجعة في المستشفى، والله إذا وجدت وقت، المستشفيات الآن تتعب، روح تعال، روح تعال، وهكذا الأعمال، إذا وجدت وقتًا اعتمرت، ما وجدت وقتًا فالأصل العمل، وجد وقتًا، بقي عنده يوم فراغ؛ اعتمر، لا بأس بذلك، يُحرِم من جدة.

أمَّا أن يكون من هنا ذاهب ليعتمر، وذهب إلى جدة، ثم أحرم من جدة، نقول له لا؛ هذا لا يصح، العمرة صحيحة، لكن عليك الفدية في تجاوز الميقات.

السؤال:

وهذا يسأل عن تعاطي الحبوب المهدئة للأمراض النفسية، هل هو محرَّم أو حلال؟

الجواب:

أنا ما أعرف في هذه الحبوب حتى أُجيب عليها.

السؤال:

وهذا يسأل عن القات؛ هل هو محرَّمٌ أم لا؟

الجواب:

نعم؛ والشيشة أشد وأشد، والتنباك أقبح وأخس، والمعسَّل أخس من الجميع، إنَّما هو شيء شرٌّ مما ذكر جميعًا، هذا ما شاء الله جاء بالترتيب.

يعني القات فيه ما يعرفه من نوَّر الله بصره وبصيرته من أبناء هذه المنطقة، من إسراف المال وتضييع للأوقات وإهمال الأولاد والأُسر، ووو

إلى آخره، وضياع العبادات، العصر ما في، المغرب ما في، العشاء ما في، الظهر وهو يدوِّر ويبحث عنه عند المورِّدين.

صَدَق شيخ من شيوخنا، الشيخ حافظ

إن جاءه الظهر فالوسطى يُضيّعها *** ومغربًا وعشاءً قط لم يأتِ

وإن أتاها فمع سهوٍ ووسوسة *** وغفلةٍ مع تفويتِ الجماعاتِ

والشيشة كذاك معشوقة الشيطانِ *** قد برزت بها فخاخ لأربابِ الجهالاتِ

هذي معشوقة الشيطان، إما تنباك وإما جراك، وإمَّا معسَّل، وكلُّها ظلمات بعضها فوق بعض، هلاكٌ فوق هلاك، الأوَّل هلاك التنباك، والذي فوقه الجراك أشد هلاكًا، والمعسّل أخبثها جميعًا، كلُّها مفسدة للرئتين، وهكذا الدُّخان، وهذا التنباك هو منه الدُّخان، السجائر هذي من التبغ من التنباك هذا، يُطحن ويُعبَّأ في هذه الأوراق التي تُلَف

يا شارب التنباك ما أجراكَ *** من ذا الذي بشرابِهِ أفتاك

إلى أن قال:

وتلاف مال لا تجد عوضًا له *** إلا دخانًا قد حشا أحشاك

حشا الرئتين حتى اسوَّدت وجاءها السرطان، نسأل الله العافية والسلامة.

هذا خبيث والأصل في ذلك قول الله – تبارك وتعالى –: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ الآية.

فما فيه عاقل تسأله عن الدُّخان إلَّا ويقول لك ضار، التنباك التبغ ضار، الشيشة النرجيلة ضارة، البربورة كلها هذي أسماء لمُسمَّى واحد شيشة نرجيلة بربورة كلها، هذه ضارة تُهلك الإنسان، حتى الشركات التي تبيعه تكتب تحذير رسمي (التدخين يضرُّ بصحتك ننصحك بالامتناع عنه) شهد شاهدٌ من أهلها أنَّ هذا يضر بصحتك فهذا خبيث.

سألتهم أحلال ذا الشراب لكم *** من طيِّباتٍ أُحلَّت بالدلالاتِ

أجابني القوم ما حُلَّت ولا حَرُمت

ما هو حلال ولا حرام ما هو مذكور في القرآن ولا في السُّنة.

فقلت لابُدَّ من إحدى العباراتِ

أنافعٌ أم مُضرٌّ بيِّنوهُ لنا *** قالوا مُضرٌّ يقينًا لا مُمَاراةِ

قلنا فلا شك أن الأصل مضطردٌ *** بأنَّه الحظر في كُلِّ المضِّراتِ.

السؤال:

وهذا يسأل عن مسألة تفسير حلم.

الجواب:

وأنا لا أقرأه لأني ما عندي علم بتفسير الأحلام، فتفسير الأحلام معشر الإخوان ليس علمًا وإنَّما هبة من الله، فضل من الله - تبارك وتعالى - يختص به من يشاء، وأسأل الله - سُبحانه وتعالى - بأسمائه الحسنى وصفاته العُلى أن يوفقنا وإياكم جميعا لما يحبه ويرضاه.

وصلَّى الله وسلَّم وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وللاستماع إلى الدروس المباشرة والمسجلة والمزيد من الصوتيات مرجى زيارة موقع ميراث الأنبياء على الرابط www.miraath.net وجزاكم الله خيرا.